

عامل حر
في مجتمع
سعيد

التحرر العمالي

العدد ٢٨ - ١ تشرين الاول ١٩٨٤ الثمن ليتران Libération ouvrière - No. 28 - 1 October 1984.



خطة اسرائيلية

لشن القطاعات الاقتصادية

في الجنوب

mafia الدولار ..
وسياسة الدولة

ذكرى
القائد النقابي
مصطفى العريض

اي دور
للجنة المؤشر

كيف
نعالج مشكلة
الاقساط المدرسية ؟

من ينصف العمال والمستخدمين المؤقتين في الادارات العامة

من نتائج الحرب، التي دمرت كل شيء، ودفعت نصف القوى العاملة إلى البطالة العشرية، تبرز قضية العمال والمستخدمين المؤقتين في عدد من المؤسسات العامة (الكهرباء - المياه - المرفأ - المطار الخ).

فهؤلاء العمال والمستخدمون محرومون من العديد من الحقوق والمكافآت المشروعة. فالمؤسسات المذكورة اضطرت لتشغيل عدة مئات، وأحياناً عدة آلاف، دون ان تخضع لتربيبات قانون العمل، من حيث المنافع أو أيام الأحاداد والاعياد والمرضى.

ويعظم هؤلاء العمال والمستخدمين المؤقتين لا ينالون أكثر من الحد الأدنى للأجر، ودائماً ينخفض هذا الحد كثيراً بسبب الإجازات المشار إليها.

ان هؤلاء العمال والمستخدمين مظلومون فعلاً. فلا يجوز بعد اليوم ان يبقى الحرمان والاجحاف من نصيبيهم.

لقد عملوا طوال الفترة الماضية، بنشاط واستقامة، وأن الأوان للنظر في وضعهم بجدية.

ونعتقد ان الحل الملائم هو في اتخاذ قرار بتثبيتهم، وضمان ما لهم من حقوق، مقابل ما يقومون به من واجب في أصعب الظروف بكل جدارة.

نأمل أن تكون خطوة كهرباء لبنان التي قفت بتشكيل لجنة رسمية خاصة لبحث هذه القضية، مقدمة للحل العادل.

سمير صفير.

كيف نعالجه

مشكلة الاقساط المدرسية؟

نراها تكتفي بتقديم المقترفات، ومناشدة الدولة وأصحاب المدارس، بتحميم الاقساط، وبحلول أخرى من هذا القبيل... ولا شيء بعده.

وتتكرر «ضجة تشرين» المدرسية كل سنة. وكل شيء يسير على هواه من دون حسيب أو رقيب.

وحتى لا ندخل في حلقة المتابعين على هذه المشكلة، مع أننا نعيش فصولها في الصميم، فإننا نقدم المقترفات المتواضعة الآتية للاتحاد العمالي العام:

١ - تكليف لجنة خاصة، اسوة بلجنة المؤشر (مؤسسة البحث والدراسات) للقيام بدراسة علمية سنوية لكافة التعليم، حسب مستويات المدارس الخاصة، على ان تعلن في تموز من كل عام.

٢ - يعلن الاتحاد العمالي العام تبنيه لهذه الدراسة ويطلب من وزارة التربية اصدار قرار بالاقساط المدرسية حسب التصنيفات المحددة للمدارس.

٣ - العمل على الزام الدولة بوضع خطة علمية، في فترة زمنية محددة، لتطوير وتوسيع المدارس الرسمية، منهاجاً وانتاجاً وبناء ووسائل تعليمية.

٤ - الزام المدارس الخاص بتجميد زيادة الاقساط المدرسية لهذا العام، بصورة استثنائية،ريثما يبدأ العمل بالحلول السليمة لهذه المشكلة المزمنة.

- قاسم عجور -

على ابواب تشرين، تتصرد هموم المواطنين، قضية الاقساط المدرسية، وانهان الكتب، ثم ما تثبت ان تتوارد تدريجياً خلف ازمات سياسية، أمنية، اقتصادية اجتماعية.

وتبقى المشكلة نفسها في كل عام، دون ان يظهر في الافق ما يدل على وجود حل حقيقي لها.

ويتساءل المواطن: من المسؤول عن تفاقم هذه المشكلة؟

ومن يملك الحل الملائم لها؟.

في الواقع، ان المدارس الخاصة، وفي مقدمتها مدارس الارساليات والجمعيات الدينية، تمتلك من القوة المادية والمعنوية، ما يجعلها فوق تمنيات الاهالي المنكوبين، وفوق امكانية صدور أي قانون يضع حدأً للجشع والتسلط.

فالدولة، تظهر حرصاً كاذباً على الحرية، فلا تريد ان تتدخل في سياسات هذه المدارس - الدول. وكان الحرية يجب ان تكون حكراً على المحتكر، والمستبد، بدل ان تكون للجميع، لخيرهم وسعادتهم.

والاهالي، يغلب عليهم، الخوف على مستقبل الاولاد، فيقاومون العوز وعدم القدرة على دفع الاقساط، بمزيد من الديون المتراكمة.

اما الحركة النقابية، وهي المعنية أولاً وأخيراً، في الدفاع عن حقوق المواطنين المشروعة في العلم والعمل والسكن والطبيبة،

خطة اسرائيلية

لشن القطاعات الاقتصادية في الجنوب

الوضع ينذر بكارثة اقتصادية - اجتماعية

وشردت حوالي ثلاثة آلاف عامل، كما ان القطاع الزراعي عانى الكساد في موسم الحمضيات ونحوه الليمون والزيتون والتبغ.

الاسرائيلية الاخيرة التي تمثلت بعرقلة مرور البضائع من وإلى الجنوب، مما انعكس سلبا على مختلف القطاعات التجارية والصناعية، التي عانت ازمة تسويق بالغة

تحاول اسرائيل جاهدة جعل الجنوب اللبناني سوقا استهلاكية لمنتجاتها، وهناك خشية من دمج الاقتصاد الجنوبي بعجلة الاقتصاد الاسرائيلي، سببها الاجراءات

العربية ايضا. وتحاول هنا عرض بعض المصاعب التي تعانيها هذه القطاعات الصناعية والزراعية والتجارية ..
الوضع الصناعي

فعلى الصعيد الصناعي لاحظت الأوساط الصناعية في الجنوب ان عددا من الصناعات الناشئة بدأت بالتلاشي نتيجة تكدس المواد المعدة للاستهلاك بسبب عدم قدرتها على منافسة المنتجات الاسرائيلية المشابهة التي تغزو الاسواق الجنوبية بشكل اغراقى، وكذلك الحال بالنسبة للمواد الصناعية المعدة للتصدير، وقد بلغت قيمة هذه المواد حتى اواخر العام الماضي حوالي ٢٠ مليون ليرة لبنانية.

ومع ان الجنوب اللبناني يفتقر الى الصناعة الثقيلة، ومع ان نسبة الصناعة المتوسطة ضئيلة نسبيا ، الا ان الاعتماد على الصناعات الخفيفة - السلاكёр والشوكولا مثلا - يوفر فرص العمل امام الآلاف من شباب الجنوب، وهي تصلح، في حال اعتماد خطة ائمائية شاملة ومتكلمة ، لأن تكون نواة لقيام صناعة متقدمة من شأنها الاسهام في نهضة صناعية مرموقة.

من هنا يرى البعض أن الوضع الصناعي في الجنوب ينذر بكارثة صناعية

الاجتياح وهي تحاول تعطيل الدور المزدوج الذي كان يلعبه الجنوب كمستهلك للمنتجات اللبنانية، ومصدر لكميات كبيرة من السلع الزراعية ليس الى السوق اللبنانية فقط، بل والاسواق

ان الاساليب التي تمارسها سلطات الاحتلال، سواء باقفال المعابر من وإلى الجنوب، أو فتحها بطريقة مزاجية وعشائية، تدل على اهداف اسرائيل المبيبة ضد الجنوب والجنوبين ، فمنذ

تحية اليكم يا عمالنا الابطال في الجنوب

في الذكرى الثانية لانتفاضة جبهة المقاومة الوطنية اللبنانية ضد العدو المحتل ، لا بد لنا من توجيه التحية الى اهلنا في الجنوب ، عملاً ، ومزارعين وحرفيين ومثقفين وكادحين . الى هؤلاء الشرفاء الذين لم يستسلموا للعدو ، رغم اعماله الارهابية الانتحارية ، ورغم ما يملك من سلاح وعتاد .

لقد صمد هؤلاء الابطال على أرضمهم ، وصمموا على تحريرها . فكان لهم ما أرادوا . واشتعلت كل المناطق الجنوبية بالعمليات البطولية ، وتحولت كل قرية وكل مفترق طرق فيها ، الى مقبرة للغزة .

فتحية اليكم يا اهلنا الابطال .
تحية الى كل عمال الجنوب .
تحية الى حسيب ورفاقه الشرفاء .

ان اهلنا في الجنوب ، امتلكوا



الزراعية والصناعية الاسرائيلية نفسها وهذا يكشف بوضوح السياسة الاسرائيلية الرامية الى دفع التاجر الجنوبي لاستيراد البضائع الاسرائيلية وتعويم المواطن على تقبلها عبر فرض مقاييس استهلاكية جديدة عليه.

الحلول ...

بالنسبة للزراعة قلنا ان الحل يفرض دعم وتنشيط القطاع الزراعي ، عبر خطة انسانية ، تهدف زيادة الانتاج الزراعي وتحسين نوعيته ، وزيادة المساحات المروية وتشجيع التعاونيات الزراعية ، وكذلك الحال بالنسبة للصناعة التي تحتاج الى خطة انسانية ، اذ أن الصناعة وحدها هي القادرة على احتواء الزيادة السكانية وتطوير البنية الاقتصادية ، وعلى ذلك فإنه لا بد من ائمه الصناعات الجنوبية التي تنتج سلعا قابلة للتصدير ..

أما بالنسبة للقطاع التجاري الذي يشهد الركود نتيجة الاجراءات التعسفية التي تمارسها قوات الاحتلال ، مما يستدعي اتخاذ تدابير عاجلة اهمها العمل على تسهيل عبور البضائع من الجنوب واليه وتنمية مركز التجارة وتشجيع تسويق الانتاج الجنوبي داخليا وخارجيا ، وتطوير التجهيزات الخاصة بالنقل واقامة مناطق حرة في مرفأي صيدا وصور وزيادة العتبر والممستودعات بعد توسيع هذه المرافف ، حتى تستطيع استيعاب الحركة التجارية من استيراد وتصدير .

الجنوبي ، الا انه يمكننا القول ، نظرا لأهمية هذا القطاع ، أنه ينبغي دعم وتنشيط الانتاج الزراعي في الجنوب ، وبخاصة التبغ والحمضيات ، ولا يمكن ان يأتي ذلك الا عبر خطة متكاملة تبدأ من تحديد السياسة الزراعية اللبنانية العامة وموقع الجنوب منها ، مع العلم أن الثروة المائية في الجنوب قادرة على استيعاب اي تطور انتاجي - زراعي هناك ، مما سيؤدي حتما الى زيادة انتاجية المزارعين وايضا زيادة مداخيلهم وتحسين مستويات المعيشة لديهم .

الوضع التجاري

كان القطاع التجاري أسرع القطاعات تأثراً بسياسة الاقتصاديات التي اتبعها العدو الاسرائيلي في الجنوب ، نظرا لحساسيته ، وقد أدت عرقلة ايصال المواد الغذائية للجنوب الى ارتفاع بالغ في أسعار هذه المواد - بيعت ربطة الخبر بـ ١٠/٥ ليرات خلال الشهر الماضي - مما يدل على أن الارتفاع كان يأخذ اتجاهات عشوائية تبعاً لمزاجية العدو في فتح وغلق المعابر من الجنوب واليه ، خاصة وان كميات المواد الغذائية والاستهلاكية المخزونة في الجنوب تكفي لفترة قصيرة لا تتجاوز الشهرين فقط .

ان عدم الاستقرار بالنسبة لأسعار العديد من السلع يعود لسياسة الاغراق التي تتبعها قوات الاحتلال في الأسواق الجنوبية ، وهو ، اي عدم الاستقرار ، يشمل البضائع الأجنبية المستوردة عبر مرافقي اسرائيل ، وأيضا المنتجات

- اقتصادية تتعذر الاطار الصناعي الاقتصادي لتصل الى الاطار الاجتماعي - السكاني ، خصوصاً بعد أن أدت «المزاجية الصهيونية المدرسة» ، على معبر باتر - جزين ، وهو الطريق الوحيدة الى الجنوب ، الى عدم وصول المواد الاولية اللازمة ، مما ادى الى انخفاض الطاقة الانتاجية للمصانع الجنوبية التي تعتمد المواد الاولية المستوردة ، وشل قدرتها على مواجهة الانتاج الإسرائيلي ، وانعكس مباشرة على الصعيد الاجتماعي بشكل موجة من البطالة بين العمال الصناعيين .

الوضع الزراعي

بالنسبة للوضع الزراعي يبدو أن هناك حوالي ٧٠٪ من المحاصيل الزراعية الجنوبية هدرت أو سوقت بأسعار تقل حتى عن كلفتها الانتاجية خلال العام الزراعي ١٩٨٤/٨٣ ، والتي كانت تقدر في الاحوال العادلة بحوالي المليار ليرة لبنانية ، وكانت زراعة التبغ من أكثر الزراعات تضرراً اذ أنها بدأت بالتراجع منذ بداية الاصداث ، اي منذ العام ١٩٧٥ ، بسبب عدم استقرار الوضع هناك منذ ذلك الحين ، ومع الاسف لم تعمد الحكومات التي تولت على الحكم لاتخاذ اية اجراءات من شأنها انقاد هذه الزراعة التي تعتبر مصدر الرزق الوحيد لآلاف العائلات الجنوبية . على العكس من ذلك ، كان تخلف الادارات عن استلام المحاصيل في اوقاتها يلحقضرر بالمزارع وبسبب تلف هذه المحاصيل ، كما أن الشمن الذي كان يناله المزارع بدلًا لانتاجه كان يقل احياناً عن كلفة الانتاج - يد عاملة ، سماد ، ادوية زراعية ، وغيرها - مما سبب تدنياً في مستوى دخل المزارع الجنوبي ودفع به الى زراعة اقسام كبيرة من ارضه بالخضار الموسمية . كما أن غياب أية خطة عملية أو نظرية لدى الدولة لدعم القطاع الزراعي في الجنوب الذي يعيش منه حوالي ٨٠٪ من السكان جعل خسارة هذا القطاع تصل الى حوالي ١٠٠ مليون ليرة لبنانية هذا العام .

ورغم عدم توفر الاحصاءات الكاملة حول الوضع الاقتصادي والزراعي



سعید مغریل

أي دور للجنة المؤشر في تصحيح الأجر ومحاربة الغلاء؟

سعید مغریل : المطلوب تفعيل هذه اللجنة واعطاها قوه الالزام والتنفيذ



الرئيس الحص متريسا اجتماع لجنة المؤشر

شلت اعمال اللجنة ومنعها من القيام بأى تحرك ، حتى جاءت الخطة الامنية الاخيرة لبيروت الكبرى فعادت الى التحرك من جديد مستندة في تحركها الى المؤشرات التي وضعها فرقاء العمل ، في محاولة للوصول الى تصحيح الاجور طبقا للنسب التي لحظتها هذه المؤشرات ..

قلنا ان احداث لجنة المؤشر جاء بناء على طلبية الاتحاد العمالي العام ، الذي اراد من هذا المطلب اسناد قضية تصحيح الاجور الى جهاز فني متخصص حتى ينما له الانصراف الى قضايا اساسية توليهما الطبقة العاملة نفس اهمية تصحيح الاجور ، ولكن يبدو ان اصدار مرسوم تأليف اللجنة جاء هشا ومبتورا ، اذ انه لم يحدد صلاحياتها ومهامها بوضوح ، ولم تعط دراسات اللجنة حول المؤشر صفة الالزامية لأى طرف من الاطراف ، حتى للدولة التي انشأتها ،

نسبة الغلاء التي يجب تصحيح الاجور على اسasها ، وبقيت لجنة هامشية تحركها مطالبة الاتحاد العمالي العام بتصحيح الاجور . يقول الاستاذ سعيد مغريل ، عضو لجنة المؤشر حول هذا الموضوع : «عندما تألفت لجنة المؤشر في العام ١٩٨١ باشرت اعمالها وبدأت بآعداد الدراسات الخاصة بتطور الاسعار ، وكانت تجتمع دورياً لوضع هذه الدراسات ، وجاء الاجتياح الاسرائيلي للبنان واحتلال العاصمة بيروت ليشن اعمالها ويفرض عليها التوقف القسري عن اي نشاط يمكن ان تقوم به ... وفي آذار ١٩٨٣ كلفت مديرية الاحصاء دراسة الاسعار في السوق تمفيدها لوضع مؤشر الغلاء ، الا أن التوتر الامني الذي رافق ذاك العام منع حتى المديرية من انجاز دراساتها ، وكذلك الحال بالنسبة للجنة المؤشر ، اذ ان الاصداث الامنية التي رفقت الاعوام ١٩٨٤/٨٣/٨٢

تعتبر قضية تصحيح الأجر سنوياً من القضايا الهامة التي يضطر الاتحاد العمالي العام لمعالجتها ، وهي تأخذ الكثير من نشاطاته التي يجريها مرغماً ، اضافة الى الدراسات الخاصة التي يقوم بوضعها بواسطة مؤسسة البحث والدراسات لتحديد نسبة الغلاء وبالتالي تصحيح الاجور وفقاً لهذه النسبة .. مع ان هناك لجنة الفتها الدولة واسميتها لجنة المؤشر بهدف وضع مؤشر سنوي للغلاء ودراسة الاسعار في السوق ، مما هي هذه اللجنة ، وما هي المهام التي انيط بها ، وهل استطاعت القيام بواجباتها ؟

في شهر آب ١٩٨١ ، وبناء لطالية الاتحاد العمالي العام ، صدر المرسوم ٤٢٠٦ القاضي باحداث لجنة للمؤشر مهمتها وضع مؤشر سنوي عن تطور غلاء المعيشة ورصد قضية الغلاء ، اضافة الى درس الارقام القياسية للغلاء ودرس سياسة الاجور ، حتى تستطيع الحكومة ، استنادا الى الدراسات التي تقدمها اللجنة ، فرض زيادة تصحيحية لأجر الموظفين والعمال في القطاعين الخاص والعام .

ورغم مرور ثلاث سنوات على صدور مرسوم تأليف اللجنة ، ورغم النص الصريح للمادة الخامسة من مرسوم انسانها ، والتي تقول بأن على اللجنة ان «تبادر فور تبلغها مرسوم تشكيلاها اعداد مؤشر غلاء المعيشة تمهدأ لعرضه على المراجع المعنية» ، رغم هذا نجد أن اللجنة لم تقدم اقتراحها محدداً بهذا الشأن ، ولم تصدر عنها اية دراسة تحدد

رغم اشتراك الفرقاء الثلاثة في عضويتها، وهذا ما جعل دراساتها مجرد توصيات تقدم الى مجلس الوزراء «للاستئناس» بها لا أكثر ولا أقل.

فهل هناك خطة لدى من يعنفهم الامر لتفشيل هذه اللجنة ومنعها من القيام بأي عمل في مجال دراسة المؤشر؟ «انتهت اللجنة فترات الهدوء الامني، يتبع سعيد مغربيل، فوضعت بالتعاون مع لجنة من الخبراء برئاسة الدكتور سمير نصر، دراسة علمية تعالج كافة أسباب التضخم وكيفية معالجته، واقتراح الحلول لكافة القضايا المتعلقة بالتضخم والاجور، ولكن استمرار التوتر الامني هو الذي كان ولا يزال يعيق عمل اللجنة ويبقيه على وتيرته، ان لم يدفعه الى التراجع ..»

وما يدفعنا الى هذا القول هو ان اللجنة، رغم مرور ثلاث سنوات على انشائها، لم تتخذ مقرا دائما لعقد اجتماعاتها، ولم يتم تعين جهاز فني متفرغ او غير متفرغ ليقوم بالاحصاءات اللازمة التي يفترض أن تقوم بها، كما لم يرصد لها اي اعتماد مالي لتؤمن نفقات الاعمال التي تتولاها، وتأخذ هذه النفقات حاليا من اعتماد احتياطي في وزارة العمل، وهذا ما يجعلنا نتساءل عن كيفية متابعة اللجنة لها مهامها وامكانية تحطيم العارقين التي تواجهها وتوضع في طريقها سواء من قبل هذا الفريق او ذاك ..

فتحى لا نقع في دوامة المطالبة السنوية بتصحيح الاجور، ويستمر الاخذ والرد ووضع الدراسات من قبل الفرقاء كل على حدة، واجراء المشاورات واللقاءات وتقرير وجهات النظر التي تقوم بها الدولة بين المؤشرات، وهذا يأخذ الكثير من الجهد والوقت، حتى لا نقع في هذه الدوامة يجب اعطاء لجنة المؤشر الصلاحيات اللازمة لاصدار مؤشرها السنوي، على أن يكون ملزما لكافة الاطراف الممثلة في اللجنة، وهذا يستدعي امدادها بالجهاز الفني والاداري المتخصص والمتفرغ اللازم، وايجاد سكرتارية دائمة لها، كذلك، وهذا هو الامر، ايجاد المقر الذي يمكن ان تجتمع فيه ! ..

سلسلة الرواتب بعد الزيادة الأخيرة

الزيادة %	الراتب الجديد	الراتب القديم	الزيادة %	الراتب الجديد	الراتب القديم
٩٠١٩	٤٤٧٧	٤١٠٠	١٤٥٤	١٩٦٠	١١٠٠
٩٠١٤	٤٥٨٤	٤٣٠٠	١٤٥٠	١٣٥٠	١٢٠٠
٩٠٠٩	٤٦٩١	٤٣٠٠	١١٤٥٣	١٤٠٠	١٢٠٠
٩٠٠٤	٤٧٩٨	٤٤٠٠	١٠٠٧١	١٥٥٠	١٤٠٠
٩٠٠٠	٤٩٠٥	٤٥٠٠	١٠٠٠٠	١٧٥٠	١٥٠٠
٨٠٩٥	٥٠١٤	٤٧٠٠	١٠٠٠٠	١٧٧٠	١٦٠٠
٨٠٩١	٥١١٩	٤٧٠٠	١٠٠٠٠	١٨٧٠	١٧٠٠
٨٠٨٧	٥٢٤٦	٤٨٠٠	١٠٠٠٠	١٩٨٠	١٨٠٠
٨٠٨٣	٥٣٢٢	٤٩٠٠	١٠٠٠٠	٢٠٩٠	١٩٠٠
٨٠٨٠	٥٤٤٠	٥٠٠٠	١٠٠٠٠	٢٤٠٠	١٩٠٠
٨٠٧٦	٥٥٤٧	٥١٠٠	١٠٠٠٠	٢٤١٠	٢١٠٠
٨٠٧٢	٥٧٥٤	٥٤٠٠	١٠٠٠٠	٢٤٤٠	٢٤٠٠
٨٠٦٩	٥٧٦١	٥٣٠٠	١٠٠٠٠	٢٥٣٠	٢٤٠٠
٨٠٦٦	٥٨٧٨	٥٤٠٠	١٠٠٠٠	٢٦٤٠	٢٤٠٠
٨٠٦٣	٥٩٧٥	٥٥٠٠	١٠٠٠٠	٢٧٥٠	٢٤٠٠
٨٠٦٠	٦٠٨٤	٥٧٠٠	١٠٠٠٠	٢٨٦٠	٢٦٠٠
٨٠٥٧	٦١٨٩	٥٧٠٠	١٠٠٠٠	٢٩٧٠	٢٧٠٠
٨٠٥٠	٦٣٩٦	٥٨٠٠	١٠٠٠٠	٣٠٨٠	٢٨٠٠
٨٠٤٣	٦٤٣٢	٥٩٠٠	١٠٠٠٠	٣١٩٠	٢٩٠٠
٨٠٤٠	٦٥١٠	٦٠٠٠	١٠٠٠٠	٣٢٠٠	٣٠٠٠
٨٠٣٧	٦٦١٧	٦١٠٠	٩٦٩٠	٣٤٠٧	٢١٠٠
٨٠٣٥	٦٧٣٤	٦٢٠٠	٩٥٨١	٣٥١٤	٢٤٠٠
٨٠٣٤	٦٨٢١	٦٣٠٠	٩٥٧٤	٣٦٢١	٢٣٠٠
٨٠٣٠	٦٩٣٨	٦٤٠٠	٩٥٦٤	٣٧٣٨	٢٤٠٠
٨٠٢٨	٧٠٤٥	٦٥٠٠	٩٥٥٧	٣٨٥٥	٢٥٠٠
٨٠٢٤	٧١٥٠	٦٦٠٠	٩٥٥٠	٣٩٤٤	٢٦٠٠
			٩٥٤٣	٤٠٤٩	٢٧٠٠
			٩٥٣٦	٤١٥٦	٢٨٠٠
			٩٥٣٠	٤٢٦٣	٢٩٠٠
			٩٥٢٥	٤٣٧٠	٤٠٠٠

تطور الحد الأدنى للأجور

السنة	الحد الأدنى للأجور (ل.ل.)	نسبة الزيادة (%)	الراتب (ل.ل.)
١٩٦١	١٣٥	١٥	
١٩٦٥	١٤٥	١٦	
١٩٦٩	١٧٠	١٠٢٣	
١٩٧٣	١٧٦	٣٠٧٥	
١٩٧٦	١٨٥	١١٠٤٤	
١٩٧٩	١٩٥	١٠٠٨١	
١٩٨٢	٢١٥	٩٢٧٥	
١٩٨٤	٢٣٥	٢٢٤٤	
١٩٨٧	٢٤٠	١٤٠٧٤	
١٩٨٨	٤١٥	٢٣٠٨٧	
١٩٩٠	٥٣٥	٢٣٠٤٠	
١٩٩٢	٥٦٠	٦٦٠	
١٩٩٤	٦٧٥	٤٠٠٣	
١٩٩٥	٨٠٠	١٨٠٠١	
١٩٩٦	٩٢٥	١٥٠٢٤	
١٩٩٧	١١٠٠	١٨٠٩١	

الحركة النقابية صاحب الحق في القرار الوطني



يقال : الياس الهبر
رئيس الاتحاد الوطني النقابي
لعمال و المستخدمين في لبنان

السلام ، لهذا كان مطلب الحريرات الديمocrاطية والنقابية والفاء هذه المراسيم من اولويات عملنا النقابي . الا اتنا بصورة عامة ، وفي هذه المرحلة بالذات ، حيث تعقد خلوات البحث في الاصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، نرى ، بأن الحركة النقابية هي صاحبة الحق الاول في المشاركة بهذا البحث ان كان في الحكم او في الهيئة التأسيسية التي كان يجب أن يتأتي تشكيلها على قاعدة الصدق والامانة والصراحة ، لا على قاعدة الكونفيدرالية الطائفية ، وكذلك في زيادة اعضاء المجلس النبائي ، اذ ان الطبقة العاملة أصبحت مؤهلة ، وكانت ، ولا تزال ، صاحبة الحق الذي لا ينزع في مجال القرار الوطني و المجالات الاصلاح السياسية والاقتصادي والاجتماعي ، وفي سبيل لبنان الغد ، لبنان العدالة والحرية والتقدم .

جمركية متحركة ، وترشيد الاستهلاك نحو المنتجات الوطنية . الثاني : على الصعيد الاجتماعي ، لا بد ، في مجال الاصلاح الاجتماعي ، من قيام سياسة اسكان متكاملة و شاملة ، وتعزيز الضمانات الاجتماعية لتشمل كل اللبنانيين ، بما فيها اصلاح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وتطويره تقديماته لتشمل ضمان الشيخوخة والبطالة وطوارئ العمل وطب الاسنان ، واعادة النظر في سياسة الاجور لتغطية اكلاف المعيشة المتزايدة واعتماد السلم المتحرك للاجور .. كل هذا يجب ان يتم عبر وضع سياسة اجتماعية متطرفة في تشريعاتها ، سواء أكان في مجال قانون العمل او العقود الجماعية ، وتعزيز جهاز وزارة العمل وعصرنته ، واشراك الحركة النقابية في اعادة درس هذا الاصلاح لأنها صاحبة المصلحة الاولى في هذا المجال .

غير اتنا ، في المجال الاجتماعي ايضا ، نقف في المرحلة الراهنة امام أمور محددة ، لها صفة الاولوية ، ومن هذه الاولويات ، بل على رأسها ، تصحيح القدرة الشرائية وفقاً لمؤشر الغلاء عن العام ١٩٨٣ وما تبقى من مؤشر العام ١٩٨٢ ، وأن يطبق هذا التصحيح على القطاعين الخاص والعام ابتداء من ١٩٨٤/١/١ .

ومن الاولويات وقف التسريح الجماعي ، وضمان ديمومة عمل العمال ، وقرار المشروع المتعلق بعلاقات العمل والقاضي بدفع اجرور أيام التعطيل القسري كاملة والمحمد في مجلس الوزراء ، ورفض مبدأ الفاء الدعم على الفحص والمحروقات .. بالعكس ، بطالب بتوسيع هذا الدعم بحيث يشمل ما لا يقل عن ١١ أو ١٢ سلعة ضرورية وأساسية تساعد على خفض كلفة المعيشة وتحد من ارتفاع المؤشر سنوياً .. وفي مجال الاولويات ايضا نقف عند الحريات النقابية والعلمية ، هذه الحريرات التي اعتدی عليها أبان « همروجة » المراسيم الاشتراكية ، واذا طبقت هذه المراسيم كما جاءت ، فعلى الديمقراطية

في المرحلة الراهنة لا بد من التركيز على أمرین : الاول : سياسي - اقتصادي : تحرير لبنان من الاحتلال الإسرائيلي وانسحاب القوات الإسرائيلية حتى الحدود المتعارف عليها دولياً ، وهذا برأينا لا يتم دون انتقاص من اي نوع كان لسيطرة الدولة اللبنانية - سوى بالمقاومة الوطنية ، تلك المقاومة التي أزالت ، وتنزل ، الضربات تلو الضربات بالغزارة ، وأن تبني الدولة هذه المقاومة وتقديم الدعم اللازم لها ضد قوات الاحتلال الإسرائيلي بهدف تحرير الجنوب وراسيا والبقاع الغربي . هذا الموقف الوطني العام يأتي في الاولويات ، ويجب ان يتلزمه معه أمران مهمان :

- أمنياً : تثبيت وقف اطلاق النار وانهاء الاقتتال بالعمل على توطيد الخطة الامنية في بيروت الكبرى واتساعها لتشمل مختلف المناطق ، وان يتلزمه تطبيق هذه الخطة مع وفاق سياسي عنوانه اصلاح سياسي واقتصادي واجتماعي متوازن يعيده الى لبنان وحدته وسيادته ..

- اقتصادياً : على هذا الصعيد لا بد من اتخاذ التدابير التي تؤدي الى وضع خطة اقتصادية سريعة لمنع الانهيار الاقتصادي تتلاءم وحجم الاضرار التيخلفها الحرب وشملت المؤسسات والمواطنين ، بتقديم مساعدات وتسهيلات مادية ، ودعم القطاعات الصناعية والزراعية ، ووضع سياسة



جورج سفر

ماذا وراء تدابير شركة وردية؟
 وأردفت المذكورة: رغم أن غالبية المرافق الصناعية والت التجارية والخدماتية قلصت مداخيل اجرائها بسبب تأثير مداخيلها، الا أن شركات البترول استمرت تعمل بصورة طبيعية نظراً للحاجات الملحة للسلع التي تتبعاً تجارتها، وبمقارنة بسيطة ترى ان ثاني أكبر شركة بتروли في لبنان، بعد شركة وردية التي تعتبر الأولى، وهي شركة شل، التي تعمل في نفس الظروف الاقتصادية ويقارب عدد اجرائها عدد اجراء شركة وردية، لم تقدم على اي اجراء تعسفي رغم ان رواتبهم تفوق رواتب الشركة الاولى بين ١٥٪ و٣٠٪.. كما ان تهديد الشركة بصرف جزء من اجرائها بداعي تقليص المصروفات ينفيه اقدامها على استخدام اجراء جدد بأجر متذهبة ، وهذا يؤكد أن جميع الاجراءات التعسفية واللاشرعية التي فرضتها شركة وردية ليست نتيجة الظروف الاقتصادية، بل وليدة مخطط قديم اساسه الجشع وغايتها التخلص من النقابيين نتيجة فقد دفين على قادة نقابة اجراء الشركة الذين رفضوا مجازاة الادارة في تحقيق الاطماع الجشعة.

البرهان القاطع عن.. الجشع !

والبرهان القاطع على جشع الشركة وعيتها ظهر جلياً في العام ١٩٨٢ عندما أقدمت على محاولة ابتزاز خزينة الدولة بتفرداتها، دون غيرها من شركات البترول، بطلب ورارة النفط زيادة الجعلة في جدول تركيب الأسعار

شركة «وردية» للبترول تصادر الحريات النقابية بالترغيب والترهيب

اتحاد البترول يتحرك
اتحاد نقابات مستخدمي وعمال البترول في لبنان، حذر في مذكرة وجهها إلى الفعاليات النقابية والسياسية من خطورة اقدام الشركة على هذه الخطوة، وأورد مفاعيل عقد العمل الجماعي التي تقضي بها الشركة، مع التعليقات الموضوعية بشأنها، على الشكل التالي:

- ١ - ايقاف العمل بمؤشر الغلاء الخاص بالشركة مع انه ورد في صلب العقود الجماعية المتالية القاضية بتصويب الاجور آلياً وسنويamente من عام ١٩٤١، ان ضرر الغاء المؤشر لا يقتصر على عمال الشركة فقط بل يطال كافة اجراء شركات البترول لاعتمادهم هذا المؤشر في عقودهم الجماعية.


- ٢ - وقف الزيادة الآلية (٣٪ سنوي) مع انها واردة في صلب العقود الجماعية منذ عام ١٩٥٥.

- ٣ - احتفاظ الشركة بحق اختيار الاجراء الذين يبلغون سن التقاعد والتყاعد معهم. وهذا مخالف لنظام الشركة المطبق منذ تأسيسها ويهدف الى فرض استسلام الاجراء، وابعادهم عن الولاء النقابي.

- ٤ - تجاوز كيان النقابة وعدم الاعتراف بها كممثلاً شرعياً رغم ترخيص وزارة العمل والموافقة على نتيجة انتخابات المجلس الجديد.

- ٥ - نقض عقد العمل الجماعي المنتهي في ١٢/١١/١٩٨١ مع أن القانون يفرض استمرارية مفاعيل العقد المنتهي حتى ابرام عقد جديد.

أقدمت شركة «وردية هولدينجز» على عدة اجراءات اعتبرت خرقاً فاضحاً للقوانين اللبنانية، إذ حرمت موظفيها وعمالها من حقوقهم المشروعة التي اكتسبوها عبر نضال طويل، كما أن الضغط السافر الذي مارسته على الحريات النقابية شكل انتهاكاً للمقومات الاجتماعية التي ضمنتها هذه القوانين. وفي الخامس عشر من شهر حزيران الماضي وجّهت ادارة الشركة المذكورة، متجاوزة كيان النقابة وشرعية تمثيلها جماعياً للإجراء، تعميمًا الى جميع الاجراء، أبلغتهم فيه نقض عقد العمل الجماعي والقاء مفاعيله بحجّة تردي الظروف الاقتصادية، ودعت الاجراء المعتبرين على هذا القرار بحث الموضوع افرادياً مع الادارة، وهددت القيادة النقابيين بصرفهم فوراً من الخدمة ان هم وجهوا تحفظاً رسمياً بحقوق الاجراء، بواسطة النقابة. وعندما بلغها اقدام الاجراء على توقيع عريضة جماعية تحفظ حقوقهم وجهت تعميماً آخرًا بتاريخ ٢٠/٦/١٩٨٤ حذرتهم فيه من الاعتراض على قرارها الاول.



ابتزاز خزيتها لكيانت دعمت النقابة في موقفها من مخالفة القوانين ونقض العقد الجماعي وانتهك مقومات العدالة الاجتماعية.

مطالب عمال البترول

وتختتم المذكورة قائلة: ان الوضع المأساوي السادس حالياً في شركة وردية ينذر باوخر العواقب ، ويجب التصدي له قبل تفشيء الى الشركات الاخرى وغيرها من المرافق الانتاجية مما يهدد فعالية الحركة النقابية في الدفاع عن مصالح الطبقة العاملة وضمان حرياتها .. وتلتفا ل بهذه المحاذير الخطيرة تطالب المذكورة ببرد الشركة المذكورة عن تصادها في الاستهان بالقوانين وبمقومات العدالة الاجتماعية عبر الاجراءات التالية:

- ١ - المطالبة بالغاء الاجراءات التعسفية التي اتخذتها والابقاء على مفاعيل العقد الجماعي المنتهي رئيساً يتم الاتفاق على عقد عمل جماعي جديد عملاً بالقوانين اللبنانية.
- ٢ - مطالبة الشركة بعدم التعرض للحريات النقابية المشروعة واصدار تعليمات تتنهى فيه بعدم تدخلها في الأمور النقابية والالتزام بهذا التعهد.
- ٣ - مطالبة الشركة بتعهد رسمي يقضي بعدم تعرضاً لها على ديمقراطية العمل.

استقالة صقر هل حلّت المشكلة؟
تضيف المذكورة: في ظل هذا الارهاب الفكري الذي فرضته الشركة على اجرائها ونتيجة لمرارة الخيار لديهم بين التخلّي عن ولاتهم من رعن مصالحهم طوال ٤٤ عاماً وبين انقطاع مورد رزقهم، أقدم السيد جورج صقر على تضحية شخصية بهدف انتشالهم من الصراع النفسي الذي اوقفهم فيه الشركة، وتخلّي عن رئاسة النقابة بعد ولاده استمرت ثلاثين عاماً. وقد كان مقرراً اجراء الانتخابات في ١٨/٢/١٩٨٤، الا أن الاضطراب الامني الذي اندلع في السادس من شباط الماضي حال دون ذلك.

لم تكن استقالة السيد جورج صقر «الإنجاز» الوحيد الذي حققه الشركة اثر رفض وزارة النفط تعديل الجحالة حتى في ضوء مطالبة جماعية من شركات البترول، بل عمدت الى صرف عشرة اجراء كدفعه اولى رداً على هذا الرفض، وحالفت العقود الجماعية، وفككت اواصر النقابة وأقصت قادتها، مما جعلها عاجزة حتى عن التحفظ على انتساب حقوق الاجراء المكتسبة. وتجدر الاشارة انه لو تصدت الدولة للصرف التعسفي كما تصدت لمحاولة

الملحوظ لجميع الشركات ، مرافقه تفردها المطلبي بانذارات صرف وجهت لاربعين اجيراً ، اي ثلث اجرائه ، قصد افتعال اضطراب عمال والضغط على الدولة لاقرار الزيادة المطلوبة. غير أن حرص النقابة على المصلحة العمالية والوطنية أحبط هذا المخطط معتبراً أنه لا يجوز للشركة زج الاجراء في موضوع لا علاقة لهم به ، ورفض جعلهم ضحية الخلاف بشأنه ، ونتيجة لهذا الموقف جمدت الشركة اندارات الصرف لمدة شهرين وصممت على التخلص من قادة النقابة ، لا درايتها أن اطماعها لا تتحقق الا بخلق نقابة دائنة ومسيرة ، فأعطت رئيس النقابة حق استئجار احدى محطاتها وابعدته عن العمل النقابي ، وصرفت تعسفاً نائب الرئيس وامين سر نقابة المستخدمين ، ولم يبق حجر عثرة سوى السيد جورج صقر ، رئيس نقابة المستخدمين فطعنت بشرعية استمرار عضويته بحجة بلوغه السن القانونية ، وعندما ردت وزارة العمل الطعن لعدم شرعنته ارتدت الشركة عل اجرائها وصادرت ارادتهم الحرة بالترغيب والترهيب وطلبت اليهم عبر تعميم خطى اجراء انتخابات جديدة للنقابتهم وهددت صراحة بصرف كل من يتنصب السيد جورج صقر .



بين مafia الدولار وسياسة الدولة المنهارة للاحتكارات : « الانهيار الاقتصادي ... ودور العمال »

بقلم الدكتور حسان حمدان

عقالها فيكم باستمرار السياسات الاقتصادية والاجتماعية للدولة على اسس قوانين الاقتصاد الحر الفوضوي الذي يتيح للاحتكارات الكبرى - الخارجية منها والداخلية - وللبرجوازية الكبرى وبعض اطرافها المنتهية الى ما يسمى بـ «Mafia الدولار» في الاممان بنهاش الاقتصاد الوطني والسعبي لتحقيق الازدحام الخيالية باسرع وقت ممكن وعلى حساب المكلف اللبناني والمستهلك العادي وعلى حساب الانتاج الوطني ومقومات استئضاضه . ويجيء استمرار العجز في الخزينة وفي ميزان المدفوعات والارتفاع المتواصل والخطير للدين العام ليزيد من حدة الازمة ويفعل سلباً على مستوى الليرة والاقتصاد ككل . ولا يخفى على احد ان مسببات هذا العجز يكمن في تقلص واردات الخزينة بسبب التهريب والرافع غير الشرعية .

وفي ظل هذا الفلتان الكامل وسياسة اليد المرفوعة للدولة - وفي الحقيقة سياسة الانهيار للرأسمال الكبير الاحتكاري - تقوم المضاربات التي تغتالها Mafia الدولار والتي تشرك فيها بعض المصارف واطراف وقوى سياسية ورسمية معروفة وبعضها ينسق بشكل باتفاقات التدهور المرريع لقيمة الليرة من وثيق مع تدابير وخطوات تنفذها

الغربيه والبابان حول السياسات المالية والتقدمة المفترض اتباعها على الصعيد الدولي بين الدول العشر الكبرى الرأسمالية .

وعلى اهمية هذه العوامل الخارجية الا ان مفاعيلها على الاقتصاد اللبناني كانت اقل حدة بكثير عما هي اليوم في ظل احتضار شبه كامل للبنسي الاقتصادي الداخلية . وبتعبير آخر فان الآثار المباشرة وغير المباشرة لهذه العوامل تصبح اكثر تدميراً واعمق في ظل الانهيار الاقتصادي الحاصل .

فالاطار العام الذي يلف هذه الظاهرة هو استمرار تأزم الاوضاع السياسية والامنية الناتج من تأخر تنفيذ مقررات مؤتمر الحوار الوطني في لوزان وتحقيق بنود البرنامج المعلن لحكومة الوحدة الوطنية لجهة الاصدارات السياسية وعدم التصدي الرسمي الفعال للمحتل الاسرائيلي على كل صعيد في الجنوب والبقاء الغربي وراشيا . اما القاعدة الاساسية التي تتحرك عليها ظاهرة ارتفاع الدولار في لبنان فهي الازمة الاقتصادية الاجتماعية التي أصبحت من العمق والحدة والشمولية التي لا يلائم وضعها سوى الانهيار والكارثة . ومن العوامل الداخلية الاخرى التي تسمح بانفلات التدهور المرريع لقيمة الليرة من

يوماً بعد يوم تتضافر المؤشرات التي تؤكد ان ما سبق ونبهت له الحركة النقابية التقدمية قد وقع وهو ان الانهيار الاقتصادي قد حصل وبلغت مفاعيله الاجتماعية حدود الخطوط الحمر . والمؤشر البارز في هذا الصدد هو ما وصله سعر صرف الليرة تجاه العملة الأجنبية والدولار بالتحديد ليكشف على هذا الصعيد عمق الازمة وما يساهم في احتدامها من سياسات اقتصادية ونقدية للدولة واطراف البرجوازية والاحتكارات الكبرى .

فالدولار قد حقق ارتفاعاً تجاه عملتنا الوطنية بنسبة ٢٥٪ من بداية العام حتى شهر ايلول . والمراقبون الاقتصاديون يعزون اسباب هذا الارتفاع الى عوامل مختلفة ولكن بعضهم يتوقف عند المؤشرات الخارجية والبعض الآخر يتوجّل الى الاسباب الداخلية . ولا شك ان لهذا الارتفاع اسباب الخارجية وتتلخص في الاجراءات النقدية ، والمالية للادارة الاميركية ، وتحرير ودائع المقيمين من ضريبة الاقطاع من الفوائد ، واباحة تداول سندات الخزينة الاميركية من قبل المقيمين وغير المقيمين من الافراد ، والمناخ السياسي العام المرافق للانتخابات الرئاسية وسط اشتداد التناقضات بين الولايات المتحدة وحليقاتها من الدول

تصحیح الاجور عن عام ١٩٨٢

اتخذ مجلس الوزراء في احدى جلساته المنعقدة في بكفيا، قراراً بتصحیح الاجور في القطاعين الخاص والعام، تضمن المبادئ الاساسية التالية:

١ - جعل الحد الادنى للاجور للذين دخلوا او يدخلون العمل بعد ١٠ - ١٩٨٥ ، ١٢٥٠ ليرة.

٢ - جعل الحد الادنى للاجور للذين كانوا في العمل قبل ١ - ١٩٨٤ ، ١٣٦٠ ليرة اي بزيادة ١٦٠ ليرة وتنسبها ١٤,٥ في المئة.

٣ - تصحیح الاجور للشطر الاول من الراتب من ١٢٥٠ الى ٣٠٠٠ ليرة بنسبة ١٠ في المائة.

٤ - تصحیح الاجور للشطر الثاني من الراتب ٣٠٠٠ الى ٦٥٧٢ ليرة ٧ في المائة، وكل راتب فوق ذلك يستفيد من الحد الاقصى للزيادة.

٥ - على الا تقل الزيادة عن ٥٥٠ ليرة ولا تزيد عن ٥٥٠ ليرة.

وقد اوضح مقرر لجنة مؤشر غلاء المعيشة احمد منيمنة ان كل من كان في العمل قبل ١ - ١٩٨٤ يستفيد من زيادة على الاجور لا تقل عن ١٦٠ ليرة ولا تزيد عن ٥٥٠ ليرة ووفقاً للنسبة التي اقرت على شطورة الاجر.

اضاف : ويستفيد من هذه الزيادة كل من اتم الى ٢٠ عاماً ويحصل كامل دوام المؤسسة، وكل زيادة غلاء معيشة اعطيت في سنوات سابقة تختسب من اصل الراتب.

ورداً على سؤال قال : بالنسبة للعمال والموظفين الذين حصلوا على سلفة على زيادة غلاء المعيشة. فان هؤلاء يستفيدون من عرسوم تصحیح الاجور اذا كانت السلفة اقل من النسب التي حددتها المرسوم،اما اذا كانت السلفة اكبر فتعتبر حقاً مكتسبة.

الحكومي والاصلاحات السياسية التي تطالب بها القوى الوطنية وبالتالي تأمين الاستقرار وتثبيت الخطط الامنية يشكل المدخل الوحيد لمعالجة الانعكاسات والنتائج الخطيرة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي. ولكن علينا التأكيد مرة اخرى وبوضوح ان تنفيذ الحل السياسي المنشود يبقى ناقصاً ومتيناً اذا لم يرافقه حل المعضلات الاقتصادية والاجتماعية اي تحقيق الاصلاح الاقتصادي الاجتماعي الجذري الذي يعالج هذه الازمات بالعمق ويساهم في منع عودة الحرب الاهلية بابعادها الاجتماعية بعد سنوات مقبلة. اما البرنامج الاقتصادي الاجتماعي للإصلاح فهو موجود لدى الحركة النقابية الديمقراطي والديمقراتية والذي يشكل اساساً جيداً لأي برنامج سليم يمكن الوصول له بين كل الاطراف والفعاليات السياسية والاقتصادية والنقابية. وهذه الحلول على الصعيد السياسي والاقتصادية غير ممكنة التحقيق الا اذا ترافقت وبمعنى آخر الا اذا تأمين شرط تحقيقها - وهو حل المسألة الوطنية بما هي تحرير الارض من الاحتلال الاسرائيلي وانتزاع الاستقلال الوطني الحقيقي وضمان السيادة الوطنية على كل شبر من ارض الوطن فالمسألة الوطنية والمسألة السياسية الداخلية والمسألة الاقتصادية الاجتماعية كل لا يتجزأ ولا يمكن عزل الواحدة عن الاخرى. من هنا فان الطبقة العاملة والحركة النقابية الديمقراتية معنيتان مباشرة بالنضال الواحد تجاه هذه المسائل الثلاث معاً. انه تحد كبير. ولكن الطبقة العاملة بتراثها النضالي التاريخي قادرة على رفع هذا التحدى وتحمل مسؤولياتها الوطنية ويبقى الاساس المطلوب للقيام بهذا الدور :وعي مصالحها وطنياً واجتماعياً وتحقيق وحدتها - ووحدة كل العمال على اختلاف انتساباتهم الطائفية والمذهبية والفكرية وتوزعهم الجغرافي - وتطوير نضالاتها اليومية والاتفاق حول حركتها النقابية الديمقراتية.

اسرائيل تجاه الاقتصاد اللبناني والليرة اللبنانية. ولم يعد هذا الجانب من المؤامرة المدبرة من قبل اسرائيل وعملائها في الداخل خافياً على احد. وتوّكّد ذلك بعض البيانات للقوى التقديمة والوطنية وبعض تصريحات شخصيات وفعالياتها في خانة اليسار او (اليمين التقديمية - مثال رئيس الاتحاد العمالي العام السيد انطوان بشارة). وتؤدي هذه المضاربات للمافيا الى ارتفاعات بسعر الصرف تصل احياناً الى عشرة او عشررين فرشاً - كهماش غير اعتيادي - في الساعة الواحدة! وما يدهش المواطن العادي الارتفاع المباشر لسعر بعض السلع الاستهلاكية والغذائية بين يوم وآخر يفرضه كبار المستوردين والتجار بحجّة ارتفاع الدولار! وكان البضاعة المخزنة منذ اشهر في المستودعات قد تم استيرادها على الفور بين ساعة وآخر وباسعار الدولار المرتفعة!

ان النتائج المترتبة عن هذا الوضع الاقتصادي الخطير وفي ظل سياسة الدولة السلبية على هذا الصعيد هي نتائج مدمرة على مستوى الاقتصاد الوطني لناحية عرقلة وتعقيد محاولات استئناس واعادة البناء والاعمال، وعلى مستوى الانتاج الصناعي والزراعي والتصدير وبالتالي على مستوى شروط العمل للعمال في هذه القطاعات في ظل تسييرات للعمال واقفال لعشرات المؤسسات والمصانع في أقل من شهر - واحيراً على مستوى ظروف المعيشة وارتفاع اسعار واكلاف السلع والخدمات في مبادين المسكن والمأكل والملابس والطبابة والدواء والتعليم والاقساط المدرسية والكتب وفي مبادين النقل والخدمات العامة من مياه وكهرباء وهاتف وسوها.

ما هو الحل؟ كيف يمكن مواجهة هذا التدهور في الوضاع الاقتصادي والاجتماعي؟ باختصار شديد وبوضوح شديد ايضاً نقول ان الوصول الى الحل السياسي على قاعدة تحقيق البرنامج

الأوضاع الاقتصادية الاجتماعية المتدورة وموجبات النضال العمال

توقف السلطة عن اصدار مراسيم لحل قضية اشهر التعطيل القسري منذ الاجتياح الاسرائيلي وحتى اليوم، مضافة اليها عدم التعاطي بشكل جدي ومسؤول مع قضية البطالة التي اضيف لجيشهما (اي البطالة) عشرات الآلاف منذ الاجتياح ولا تزال اعداد العاطلين عن العمل في ازدياد مضطرب.

ومن جهة أخرى فإن الجو (الإيجابي) الذي توحى به مواقف المسؤولين تجاه قضية تصحيح الأجر هو جو ملغموم، حيث ان هناك اتجاهها نحو حصر الرؤية اذا ما زيدت بنسبة تقل عن المؤشر لعام ١٩٨٣، في حين أن للعمال بذمة أصحاب العمل والدولة ما يوازي أكثر من هذه الزيادة عن السنوات السابقة وبالتالي فإن السلطة على ما يبدو تتوجه الى اعطاء العمال بعضاً من المخدر وبشكل يهدف الى ذر الرماد في العيون عن طريق الحديث الإيجابي حول تصحيح الأجر.

اننا في الحركة النقابية التقديمية باتخاذ موقف يصل الى حد الاضراب العام اذا لم تُلبَّ، وابرز هذه المسائل هي:

١ - تصحيح الأجر بالنسبة التي طرحتها الاتحاد العمالي العام اي ١٧,٥٪ وبمقنون رجعي من أول عام ١٩٨٤.

٢ - اصدار مرسوم يعالج قضية علاقات العمل والاجور عن اشهر التعطيل القسري.

٣ - التدخل المباشر من قبل سلطة الوصاية على الضمان ووضع حد للمحاطر التي تهدده عن طريق اتخاذ اجراءات جذرية وسريعة.

٤ - مباشرة المكتب الوطني للدواء أعماله.

٥ - اعطاء القروض الازمة للمركز التعاوني السكني للبدء بمساهمة جدية في حل ازمة السكن.

٦ - وضع مشروع مبادئ لسياسة ضريبية تماعدية عادلة.

٧ - وضع مخطط لسياسة تربية تهدف الى توسيع قطاع التعليم الرسمي والى اقفال «دكاكين العلم» التي تعمل على نهب المواطنين.

من الممولين بمعنى عن «ش» دفع الضريبة.

ويكفي ان نشير الى القليل من الامثلة الاضافية حتى يتبيّن ان النهج الذي تسلكه الدولة لا يمكن ان يكون الا مقصوداً ومتعمداً فسعر الدولار الاميركي تجاوز السبع ليارات وخلال اكثر من سنة بقليل زاد بنسبة حوالي ٢٥٪ وذلك من دون ان تقدم الدولة عبر وزارة المالية والمصرف المركزي لاتخاذ اي اجراء يضع حداً لحفلة المضاربين بالعملات ولا تدخل الدولة هنا عن اطلاق تصريحات الاستهجان لما آلت اليه اسعار الدولار في حين ان الناس تدفع ثمناً غالياً لهذا الارتفاع الخطير ومن لحمها الحي.

وثمة مسألة اخرى يجدر الوقوف عنها وهي: قضية فرع تعويض نهاية الخدمة في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي حيث ان سنة ١٩٨٥ المقبلة سوف تكون موضع استحقاقات مالية ضخمة على الصندوق للمضمونين من دون ان تكون للصندوق بسبب من ادارته ومن سياسة الدولة «المرنة» تجاه أصحاب العمل امكانية تلبية هذه المستحقات بدون عزوعة وضع الصندوق كما تشير تقارير الخبراء.

ويتطبق ذلك وبصورة واضحة على فرع الضمان الصحي حيث انه بالإضافة للعجز المرتقب الذي وصل اليه هذا الفرع غير الاستمرار بالتقديرات التي يقوم بها بدلاً من تطوير هذه التقديرات، نقول انه بالإضافة لذلك فإن تقديرات هذا الفرع نفسها وبالحجم الذي هي عليه لا تؤمن سداً أية ثغرة من التكاليف الصحية التي يدفعها المضمونين.

اذا كان الغزو الاسرائيلي للبنان، واحتلال قسم واسع من اراضيه، والامعان في ضرب اقتصاد المناطق

المحتلة وتأثيره المباشر وغير المباشر على الاقتصاد الوطني بوجه عام، قد زاد وعمق من حدة المشكلة الاقتصادية والاجتماعية للطبقة العاملة اللبنانيّة ومختلف فئات الاجراء ومحدودي الدخل ،

وإذا كانت مشاريع الهيمنة الفتوية والطائفية والحزبية الفاشية قد أخذت المضاربين بالعملات وقطاعاتها الحيوية الأساسية اضراراً يفوق حجمها اي تصور نتيجة للاصرار على تنفيذ هذه المشاريع بالقوة والعنف بعيداً عن مصالح الوطن والمواطنين ، اذا كان كل ذلك صحيحاً فإن ما زاد من عمق المأساة هذه سياسة الدولة نفسها التي «قدمت استقالتها» من الدور ومن الواجب الذي عليها ان تقوم به باتجاه مصالح المواطنين وتوجه الاقتصاد الوطني .

لقد اتبعت الدولة ولا تزال سياسة اليد المرفوعة تاركة للتكلبات المالية ولحفلة من التجار والأصحاب العمل الجبار على الغارب ، حيث تجري يومياً عمليات واسعة من المضاربات المالية والعقارية وتجري عملية استنزاف للمواطنين المستهلكين وافقارهم بدرجات وخطوات متسرعة ، مما يضع البلاد امام خطر الانفاس والمجاعة .

ولا تكتفي الدولة باتباعها سياسة اليد المرفوعة هذه ، بل انها تعمل على رفع الدعم عن بعض السلع الأساسية ، كالمحروقات والرغيف وتقاعس ومنذ من بعيد عن جبائية الضرائب من أصحاب الرساميل والمصالح الكبرى ، تاهيك عن صدتها كل مطالبة بتعديل السياسة الضريبية كي يبقى من تمثيلهم



صيف العامل وشتاء ال أيام السوداء

واخيراً فإن مجموعة القضايا المطروحة هذه اذا ما تبنتها الحركة النقابية عن طريق اقرار اتفاقية روزنامة عمل زمانية في الاتحاد العمالي العام يمكن ان يكون اساساً للتعبئة العمالية والجماهيرية. ويمكن كذلك ان تعيد للاتحاد العمالي العام دوره ومكانته كمدافع عن مصالح وحقوق الطبقة العاملة، وكذلك مصالح اکثرية الفئات الشعبية من ابناء وطننا.

عبد الكريم سيف الدين
رئيس نقابة عمال الميكانيك
والصلب في الجمهورية اللبنانية

والصراعات بين العمال وارباب العمل بلغت ذروتها ، الصناعة في شبه شلل ، واللقطة اصبحت مفمدة بالدم ، ولكن ليكن ذلك حافزاً للوقوف عنده واستغلاله ايجابياً في سبيل المصلحة العمالية العامة . رب العمل بحاجة ماسة حالياً للعامل لا لشيء الا في سبيل استمراريته ، وهذا الظرف الملائم لانتشال المكافآت العمالية ونعني بها المشاركة في التقرير داخل المؤسسة وجعل رب العمل يساعد ويساهم بواسطة قوانين اجتماعية حقة .

انها المرحلة الملائمة للتحدث الى رب العمل من باب واسع ومن مستوى المساواة .

ان دعوات رب العمل للعمال في هذه الظروف الى وضع التصور والخطط الملائمة للنهوض بالاقتصاد ، ما هو الا ظاهرة ناتجة عن معاناة هذه الاحداث ، من هنا وجب على النقابات التيقظ الى هذه الظاهرة والاستفادة منها وعدم الارتماء في احضان هذه الدعوات . والاهتمام ايضاً في هذه المرحلة هو رص الصفوف النقابية والمحافظة على وحدة جسمهم والانصراف الى وضع الخطط والدراسات المستقبلية وعدم التلهي بالمهارات الامنية والسياسية التي قد تطيح ليس فقط بالشعب والبلاد بل بالارض ايضاً وبالقيم الانسانية والاجتماعية .

فلا بد للمدفع هذا ان يصمت اجلاً او عاجلاً وهو سيصمت ولكن الامر ان نستقيق من غفوتنا هذه قبل ان تصبح ابدية ، لأن مصلحتنا واحدة وهدفها انساني ومثالي وهو تحقيق عدالة اجتماعية تعيش بكنفها بحرية وكرامة ، ولا نتمنى اكثر من ذلك . اتفاضاًتنا النقابية هي بالنهاية الاساس وهي الوحيدة التي يلتقي عندها الجميع مهما تشعب المذاهب والأراء السياسية ، وقطع المسافة يبدأ بالخطوة الاولى وهي الاكثر كلفة لأن ما يليها يصبح سهلاً .

سمير فرح

المواطن اللبناني والعامل اللبناني بشكل خاص بطل عن حق وحقيقة ليسمرة في صراعه مع هذه المعاناة التي طالت ، ولكن لا بد ان نصل الى مخرج هذا النفق المظلم وعساه قريباً .

ولبنان ليس البلد الوحيد الذي تمر عليه رياح الاحداث والحروب والصراعات ، فئة شعوب اخرى ايضاً عانت الامرين خاصة خلال الحرب العالمية الثانية ، رياح الاحداث والحروب والصراعات ، فئة شعوب اخرى ايضاً عانت الامرين خاصة خلال الحرب العالمية الثانية ، ولكن الفرق بيننا وهذه الشعوب انها وصلت الى وضع حد لمعاناتها واستطاعت أن تنقض بالسرعة الكافية من كبوتها ، ولكن ليس بهذه السهولة بل بواسطة جهود بذلتها خلال فترة معاناتها .

من هنا تتجه الى العمال والنقابات كي لا تبقى مسترسلة في غفوتها وكبوتها وان تستدرك أمورها قبل ان تصبح علينا ثقلاً جداً من شأنها ان تسحق كل ما هو عمال ونقابات .

موسم النهوض حان الان ، ونقولها الان لأن الطرف خصب لتحقيق كل ما من شأنه ان يضع العدالة الاجتماعية على الطريق القويم التي تحلم بها كل حركة عمالية نقابية . يجب ألا ن Yas من هذه الظروف الاقتصادية السوداء بل على العكس انها الظروف الملائمة تماماً لانتشال المكافآت المحقة التي تدخل في اطار العدالة الاجتماعية في المجتمع اللبناني . الوضع الاقتصادي تعثّث به القلة

مذكرة لمحافظ بيروت بمحال عمال البلدية

ثامناً :

أ - تنفيذ مضمون مطالعة مجلس الخدمة المدنية رقم ٤٤٠/٥١٩ والقاضي باعطاء الاجازات الادارية عن عامي ٨١

و ٨٢ على اساس النسبة ، أخذًا بعين الاعتبار الظروف الاستثنائية القصوى التي فرضت على العمال التغيب عن العمل.

ب - التأمين على آليات البلدية وذلك

١٩٨٢/٢/١٢ المتضمن وضع مشروع نظام خاص لتحديد فئات الاجراء والشروط الخاصة لتصنيفهم ، وتنفيذ القرار الصادر عن سعادتكم بتاريخ ١٩٨٢/٨/١٨ تحت رقم ٢٤٧ / ب.

رفعت نقابة عمال بلدية بيروت التي يرئسها النقابي على سلامه ، الى محافظ مدينة بيروت الاستاذ متري النمار ، مذكرة وافية بمحال العمال المزمنة ، تضمنت النقاط الآتية :

أولاً : تعويض نهاية الخدمة :

أ - احتساب تعويض نهاية الخدمة على اساس شهرين ونصف تعويض عن كل سنة خدمة بعد العشرين سنة أسوة بموظفي بلدية بيروت لأن الاجراء يدفعون نفس نسبة تعويض الصرف التي يدفعها الموظفون اي (٦٪) من الراتب شهرياً .

ب - احتساب تعويض نهاية الخدمة على اساس الاجر الاخير للأجير اسوة بالموظفين .

ثانياً : ادخال نسبة العشرة بالمئة التي يتقاضاها اجراء وموظفو بلدية بيروت كتعويض غلاء معيشة منذ عام ١٩٧٥ في صلب الرواتب .

ثالثاً : حول التعويض الخاص : تنفيذ قرار لجنة التنسيق التي شكلت بقرار من حضرتكم بتاريخ ٧٨/٢/٧ ، والقاضي باعطاء تعويض خاص (بدلا عن أيام الأحاد والأعياد) بنسبة تتراوح بين ٤ و ١٢٪ .

رابعاً : سلم الرواتب : نتيجة للغبن اللاحق بعمال بلدية بيروت كنتيجة لتدني نسبة اجرتهم بالمقارنة مع سنوات الخدمة الفعلية نطالب باعطاء كافة الاجراء درجتين استثنائيتين وادخالها في صلب الراتب وان تكون على الشكل التالي :

درجة واحدة للذين لهم في الخدمة عشر سنوات وما دون ودرجتان للذين لهم عشر سنوات وما فوق .

خامساً : التصنيف

نطالب المجلس بتنفيذ البند الرابع من قرار المجلس البلدي الصادر بتاريخ ٣١/١٠/١٠ رقم ١٠٢ مجلس البلدية والمصدق من قبل مجلس الوزراء .



رفع المسؤولية الخاصة والغير مشروعة عن السائقين .

ج - اقرارات وتنفيذ مشروع اللباس الخاص والذي هو قيد الدرس في المجلس البلدي لمدينة بيروت منذ عام ١٩٨٢ وذلك في ضوء اقتراحات مجلس نقابة عمال البلدية في هذا الشأن .

تاسعاً :

معاملة شهدانا الذين استشهدوا في متجرة البسطة الاخيرة خلال قيامهم بواجبهم اسوة بزملائهم شهداء الاطفال الذين قضوا في منطقة الظرير واعتبارهم شهداء الواجب وصرف مساعدة استثنائية لعائلاتهم على غرار ما تم بالنسبة لشهداء الاطفال .

والقاضي بتشكيل لجنة خاصة لتنفيذ مضمون قرارات المجلس البلدي .

سادساً : ملء الشغور :

نظراً للنقص الحاد في ملاك البلدية وفي صعوف الاجراء يطلب مجلس النقابة ملء الشغور باعطاء الافضلية لموظفي واجراء البلدية ، وذلك عملاً بالقانون الذي وضع موضع التنفيذ بموجب المرسوم الاشتراكي رقم ٨٣/٥٨ .

سابعاً : حول التدرج :

نطالب بتنفيذ البند الثالث من القرار رقم ١٠٢ الصادر بتاريخ ٣١/١٠/١٠ عن مجلس البلدية والمصدق من قبل مجلس الوزراء .

رئيس نقابة عمال توزيع المحروقات :

طالب بابقا، الدعم على القمح والمحروقات وضع حد للهيمنة الاقتصادية الطائفية



سليمان حمدان

الحديث عن قضيا المحروقات ، بأن يعملا لايجاد مستودعات خاصة بهذه المواد (كاز ، بنزين ، غاز ، مازوت) في المناطق الوطنية ، حتى لا تبقى هذه المواد تحت سيطرة فئة معينة بسبب وجود المستودعات الخاصة بها حاليا في منطقة الدورة ، بهدف منع وقوع اعداد كبيرة من المواطنين تحت هيمنة الفئات المسيطرة هناك ... فبسبب وجود هذه المستودعات هناك يدفع اللبنانيون الآن الضرائب لحزب الكتائب تحت سمع الدولة وبصرها ، وهذا ما يضر بمصالح الوطن والمواطن على حد سواء ، ويزيد من الاعباء على الخزينة العامة .

١٠ كلغ غاز صافي الى ٧ كلغ منها ٦ كلغ غاز و ١ كلغ هواء ، وهذه تشكل خسارة كبيرة للمواطنين تمر دون حسيب أو رقيب ، لأن الطريقة التي تعتمدها مصلحة حماية المستهلك في المراقبة هي في منتهى الغباء بل تدعو الى السخرية ، خاصة عندما نعلم بأن مراقبى حماية المستهلك يطلبون السماح لهم بالاشراف على الأوزان في بعض الحالات ، وليس بشكل متابعة دائمة كما يفترض ان يكون . وباعتقادنا ان على هذه المصلحة اعتماد أساليب متقدمة تشرف من خلالها اشرافا كاملا على التعبئة وتلاحق المخالفين وتنزل العقوبات الرادعة بحقهم ، وتحدد السعر الذي تراه مناسبا لهذه السلعة ..

وختم السيد حمدان حديثه قائلا :

- نافت نظر المسؤولين ، وتحديدا القادة الوطنيين ، طالما نحن في مجال

بائعو الكاز المتجلولون يحصلون على بدل خدمات

اصدرت المديرية العامة للنفط في وزارة الصناعة والنفط ، بعد الجهد المتواصلة التي بذلتها نقابة عمال توزيع المحروقات ، قراراً يحمل الرقم ٥٠ ، يتعلق بصرف «بدل خدمات» لبائعي الكاز المنزلي عن سنty ١٩٨٢ و ١٩٨٣ . وقد شمل هذا القرار ٦٤ بائعاً سيناً كل منهم مبلغاً مقداره ٧٤٨٨ ليرة . وتقوم النقابة بالاتصالات اللازمة لقبض هذه المبالغ للمستفيدين منها .

رفضت نقابة عمال توزيع المحروقات ، ببيان رئيسها السيد سليمان حمدان ، تحرك وزير الاقتصاد السيد فيكتور قصیر الرامي الى الغاء الدعم عن المحروقات وتمتنع أن يكون عنده الجرأة لاعادة الدعم على الطحين والقمح وزيادته على أصناف أخرى بدل التفكير بالفائدة نهائياً .. وشرح السيد حمدان أسباب الاعتراض على تحرك وزير الاقتصاد قائلاً : سنقاوم هذا التحرك بشدة ، الا اذا وافق الوزير قصیر على المشاريع المطروحة من قبل النقابات المعنية ، وهذه المشاريع هي : مشروع التتمير الذي قدمته نقابة السواقين ، ومشروع تعاونية توزيع الكاز المنزلي الذي تعدد نقابتنا .. عندها ، وعلى ضوء موقفه من هذين المشروعين ، يمكن التفاوض والوصول الى الصيغة الفضلى لخدمة المواطن وتأمين مصلحته ..

ورأى حمدان انه «لا يمكن حل أزمة المحروقات الا اذا اعتمدت الدولة مبدأ الشركات المختلطة التي يمكن عبرها ايجاد الضوابط التي تمنع التلاعب والاحتكار » .

كيف يتم التلاعب ؟

وعن التلاعب الذي تقوم به شركات الغاز قال السيد حمدان : لقد انخفض سعر قارورة الغاز في الفترة الاخيرة بشكل ملحوظ مما اعتبره المواطن مكسباً له ، ولكن بأسف نقول ان انخفاض السعر كان على حسابه وليس لصلحته ، بسبب التلاعب الفاضح في الوزن ، فقد انخفض وزن القارورة من

العمال الزراعيون يطالبون بالإنصاف والمساواة

جنبلاط ونبيه بري، وقيادة الاتحاد العمالي العام، وقدموها لهم مذكرة تشرح قضية عمال الزراعة المزمنة، ننشر نصها في ما يلي:

قام وفد يمثل اللجنة الوطنية التأسيسية لاتحاد نقابات العمال الزراعيين في لبنان، بزيارة وزير العمل وعدد من الشخصيات الوطنية، وفي مقدمتهم الاستاذين وليد

الزراعة بحدود الأربعين في المئة وهم موزعون على ميادين العمل التالية:

١ - زراعة الخضروات والزراعات التقليدية.

٢ - زراعة البستنة.

٣ - شركات ومزارع الدواجن والابقار والحيوانات الاليفة الاخرى.

٤ - شركات ومؤسسات التوضيب والتبريد المعدة للتصدير.

٥ - شركات ومعامل الالبان والاجبان ومسالخ الدجاج.

٦ - شركات الاسمنت والادوية والبذور والاليات الزراعية.

ان هذه الفئة الاجتماعية الكبيرة العدد هي من حيث تمركزها موجودة في المناطق الزراعية الاكثر حرماناً في لبنان وهي كذلك اكثـر فئات الطبقة العاملة اللبنانيـة حرمانـاً على الاطلاق.

لجهة جرمانها من حقها بالاستفادة من قانون العمل اللبناني وحرمانها من قانون الضمان الاجتماعي بكل فروعه اللهم اذا استثنينا بعض العمال الزراعيين الدائمين الذين طبق عليهم المرسوم الصادر عام ١٩٧٤ في شهر نيسان وهذا المرسوم قد جعله المشرع اللبناني غامضاً لجهة عدم تحديده بوضوح من هو العامل الدائم وبذلك ترك لصاحب العمل ولا جهودات دوائر

«نحن اللجنة الوطنية لاتحاد نقابات العمال الزراعيين في لبنان نتشرف بان نعرض لحضرتكم واقع معاناة العمال الزراعيين في لبنان والمشاكل التي يواجهونها والمطالب الحقة والمزمنة التي لم يبت بأمرها بعد».

ان العمال الزراعيين في لبنان يشكلون من حيث العدد نصف الطبقة العاملة اللبنانية تقريباً.

فحسب احصاءات الدولة والاحصاءات التي اجريناها ميدانياً نحن فان عددهم يصل الى حدود ١٢٥ الف عامل وعاملة زراعية مضافة اليهم نفس الرقم تقريباً من العمال العرب والاجانب العاملين في الزراعة وهم موزعون على المناطق اللبنانية التالية:

البقاع: ٦٠ الف عامل وعاملة.

الجنوب: ٣٠ الف عامل وعاملة.

الجبل: ١٠ الاف عامل وعاملة.

الشمال: ٢٥ الف عامل وعاملة.

ان هؤلاء العمال نصفهم من العمال الدائمين والنصف الآخر مؤقتين حيث تتراوح مدة عملهم في المؤسسة الواحدة عند صاحب عمل واحد اكثـر من عشرة أشهر في السنة.

ويبلغ عدد النساء العاملات في

البلدان العربية وبلدان اوروبا الشرقية والغربية للاتصال بقياداتها النقابية وتنظيم المؤتمرات الدولية والمهرجانات الجماهيرية لشرح قضيتنا اللبنانية امام الرأي العام العالمي عامـة والعماليـة والنـقابـيـة خاصة، ضد تدخل قوات الحلف الاطلسي في بلادنا هذه القوات التي خرجـت من لبنان مرغمة لتجـوب عباب البحر الاحمر بحـجة التـفـتيـش عن الغـامـ يـكـونـواـ هـمـ زـارـعـوهـاـ، وـمـنـ اـجـلـ تـحرـيرـ اـرـضـنـاـ مـنـ الـاحتـلـالـ الاسـرـائـيلـيـ وـبـنـاـ لـبـنـانـ الجـدـيدـ العـرـبـيـ الـديـمـقـراـطـيـ الموـحدـ.

لقد ادركت طبقتنا العاملة ان صيانة مصالحها الحقيقية هو تحقيق وحدتها الناجزة والحفاظ على وحدة حركتها النقابية وتطويرها. وهي لن تقبل بعد اليوم بتحميلها نتائج الاحداث وعواقبها. انتا باسم الطبقة العاملة تعاهدك يا ابا شاكر انتا ستكلـمـ طـرـيـقـكـ الذي رسمـتـ لناـ معـالـهـ بـنـضـالـ المـقـانـيـ وـعـزـيمـتكـ التي لا تلين لن يثنينا قمع ولا ارهاب، لا في مسـكـراتـ الـاعـتـقالـ فيـ اـنـصـارـ والـجـنـوبـ، ولاـ فيـ مـعـقـلـاتـ الـارـهـابـ حيث يـرـزـحـ الـوفـ المـخـطـوفـينـ وـالـمـعـتـقـلـينـ. لنـ نـقـبـلـ الاـ بـتـحرـيرـ اـرـضـنـاـ حتى آخر شبر منها، ولن نسمح بسرقة مياهاـنـاـ وـخـيرـاتـنـاـ ولـنـ نـقـبـلـ الاـ بـاحـلالـ الـامـنـ وـالـاسـتـقـرارـ فيـ جـمـيعـ الـارـاضـيـ الـبـنـانـيـةـ وـفـتحـ جـمـيعـ الـمـرـاتـ وـالـطـرـقـاتـ وـالـاـطـاحـةـ بـكـلـ اـشـكـالـ التـقـسيـمـ وـالـكـانـتوـنـاتـ، وـفـرـضـ وـحدـةـ لـبـنـانـ الكـاملـةـ عـلـىـ اـسـاسـ دـيمـقـراـطـيـ عـلـمـانـيـ لاـ طـائـفيـ. ولـنـ نـقـبـلـ الاـ بـتـمـثـيلـ الطـبـقـةـ العـاـمـلـةـ فيـ هـيـةـ التـأـسـيـسـيـ وـاعـطـائـهـاـ مـكـانـهاـ الطـبـيـعـيـ فيـ الـبـرـلـانـ وـالـمـارـكـةـ فيـ الـحـكـمـ وـالـهـيـنـاتـ التـقـرـيرـيـةـ الـدـسـتـورـيـةـ التـشـريعـيـةـ وـالـتـقـيـيـدـيـةـ.

وانـاـ لـوـاقـعـونـ اـنـاـ بـتـحـقـيقـ هـذـهـ الـاهـدـافـ النـبـيـلـةـ السـامـيـةـ نـكـونـ قدـ اوـفـيـناـ قـائـدـنـاـ الـكـبـيرـ وـتـابـعـنـاـ مـسـيرـتـهـ فيـ سـبـيلـ تـحـقـيقـ الـاهـدـافـ الـتـيـ نـذـرـ نـفـسـهـ وـوـهـبـ حـيـاتـهـ مـنـ اـجـلـهـ، وـنـكـونـ قدـ اـحـلـلـنـاهـ فيـ الـمـنـزـلـةـ الـمـنـاسـبـةـ لـيـسـ فيـ قـلـوبـنـاـ فـقـطـ، بلـ الـلـبـنـانـيـةـ وـالـجـمـاهـيرـ الشـعـبـيـةـ وـالـكـادـحةـ..



بنا وزارة العمل عن طريق حجز تراخيصنا النقابية في ادراجها في الوقت الذي نحن فيه وعلى ارض الواقع من اكبر الاتحادات النقابية في لبنان وال اكثر فاعلية من حيث الاحاطة بعمالنا والاكثر تمثيلاً حيث تصل نسبة المنتسبين نقابياً الى حدود الـ ٥٠ الف عامل وعاملة زراعية.

اننا ونحن نتقدم منكم بهذه المذكرة فاننا ننخص لكم المطالب التالية وهذه المطالب هي:

اولاً : اعطاء التراخيص النقابية لنقاباتنا في المحافظات ولاتحاد نقابات العمال الزراعيين في لبنان.

ثانياً : تعديل المادة السابعة الفقرة ٢ من قانون العمل لجهة شمول العمال الزراعيين باحكامه.

ثالثاً : تطبيق المرحلة الثانية من قانون الضمان الاجتماعي على كل العمال الزراعيين وبكل فروعه.

رابعاً : وقف اعطاء اجازات العمل في الزراعة للعمال الاجانب.

خامساً : حق تمثيلنا بمجالس العمل التحكيمية ومجلس ادارة الضمان.

اننا ونحن نتقدم بهذه المذكرة وهذه المطالب لنا كامل الثقة بانكم ستكونون الى جانبنا بتبنيكم لطالباً المحقق هذه والتي نتاضل من اجل تحقيقها اسوة بعمال القطاعات الاخرى *

نقابة مزارعي وفلاحي البقاع ونقابة مزارعي التبن في الجنوب ونقابة التفاح والاشجار الجبلية المتمرة في لبنان واتحاد المزارعين ونقابة مربى الخنازير، وحرمتنا نحو العمال الزراعيين من حق التنظيم النقابي او الاعتراف بنقاباتنا وباتحادنا المهني مع العلم ان هذه النقابات وهذا الاتحاد يمارسون العمل

منذ عام ١٩٧١ حيث عقدت مؤتمرات دورية لهم في المحافظات وانتخبوا نقاباتهم وكذلك اتحادهم على الصعيد الوطني وذلك بحضور ومشاركة وزارة العمل والاتحاد العمالي العام.

وهم في نفس الوقت يمارسون دورهم الطبيعي داخل الحركة النقابية ويجرون المفاوضات مع اصحاب العمل ويوقعون عقود العمل وجلسات الوساطة لدى وزارة العمل بصفتهم الرسمية.

واتحاد نقابات العمال الزراعيين في لبنان هو عضو في الامانة العامة لاتحاد عمال الزراعة العرب وعضو في الاتحاد العالمي لعمال الزراعة والغابات والمزارع اضافة الى نشاطه العربي والدولي عبر حضوره العشرات من المؤتمرات والندوات واللقاءات العربية والدولية فيما يتعلق بطرح مطالب العمال الزراعيين ام لجهة طرح قضيتنا اللبنانيه.


وعليه فإنه من المعيب حقاً الا تعرف

العمل تقرير ذلك وهذا قد الحق ضرراً فادحاً بحقوق العمال.

كذلك فان العمال الزراعيين محرومون من حقوقهم بتحديد دوام العمل حيث ان عملهم يصل الى اكثر من ١٢ ساعة عمل في اليوم.

وهم محرومون ايضاً من حقوقهم بالساعات الاضافية ويوم الراحة الاسبوعية وتغويض نهاية الخدمة على اساس قانون الموجبات والعقود، وكذلك حق التقاضي لدى مجالس العمل التحكيمية ومن الاستفادة من زيادات غلاء المعيشة وتصحيح الاجور، ومحرومون من الوساطة والتحكيم لدى وزارة العمل وكذلك من حق تمثيلهم بمجالس العمل وادارة الضمان الاجتماعي. اضافة الى ذلك فان الدولة تتهرب وبشكل متعمد من اعطاء التراخيص النقابية لنقابات العمال الزراعيين في المناطق والتي هي في ادراج وزارة العمل منذ اكثر من ثمانين سنوات وكذلك التراخيص لاتحادهم المهني الوطني دون الاستناد الى اي مبرر قانوني حيث ان قانون العمل واضح في تحديده للنقابات الزراعية في المادة ٥ الفقرة ٢ من قانون العمل وكذلك المادة ٧ الفقرة ٢ من نفس القانون كما ان وزارة العمل قد اجازت التراخيص لنقابات اصحاب العمل في القطاع الزراعي مثل

من يرعى معاقي الحرب في لبنان؟



مدارس العواصم الاوروبية، لا يعكر مزاجهم تفجير هنا أو قصف هناك.. ولكن هؤلاء الأولاد، ليسوا كل اللبنانيين.

المطلوب ان يفكر «من هم فوق « بينهم تحت »، منن اضطرتهم اوضاعهم الاجتماعية، الى البقاء في الوطن، فكان أن نالوا «نصيبهم» من القصف العشوائي .. والاعاقة. لا نريد بالطبع، أن نتباكي كثيراً على ما حل بنا من خراب وMais. وإنما نريد أن نطرح مشروعًا على «أهل الحكم»، في البنود التالية:

١ - ضرورة إنشاء مؤسسة عامة تتولى احصاء ورعاية المعاقين في كل ما يحتاجونه من علاج ونفقات اطراف ودراسة.

٢ - اصدار قرار يقضي بتوظيف كل معاق في دوائر الدولة، حسب مؤهلاته، وتوفير سبل العيش الكريم للجميع.

٣ - إنشاء مشروع سكني خاص بهؤلاء المواطنين، ضماناً لمستقبلهم.

٤ - احياء يوم للمعاقين في لبنان والعالم، الذين ذهبوا ضحية الحروب، والماضي، فلا تسلك طريق العنف الفاشي من أجل التسلط والهيمنة.

وللتذهب دعوات الحرب إلى الجحيم مع أصحابها.

- حياة شرف الدين -

ليس كمن يضعها في النار. إن هؤلاء المواطنين المعاقين، الذين اضطروا الى حمل مأساة الحرب حتى نهاية العمر، أصبحوا «قضية وطنية وانسانية» لا تتحمل الكثير من المطالبة والمعاطلة والتأنجيل.

وأبرز المشكلات التي تواجه كل لبناني معاق هي الآتية:

١ - إن نفقات علاج وتأهيل المعاق، وهي تتطلب طويلاً، باهظة للغاية. وإذا كانت بعض القوى والاحزاب السياسية تعمل على معالجة أنصارها، من خلال المساعدات الطبية التي تحصل عليها من دول أجنبية، فإن العديد من المواطنين المعاقين، ما زالوا يخضعون للعلاج في لبنان، دون أن ينالوا أية مساعدة فعلية.

٢ - إن الاطراف التي يتم تركيبها للمعاقين، وخاصة للصغار منهم، يجب أبداً لها كل عام على الأقل. وحتى الآن لم يفكر أحد بتحمّل نفقاتها.

٣ - إن المعاق بحاجة للعون، لاتمام دراسته، أو للعمل تأميناً لاحتياجاتعائلته. وحتى الآن، ما زال هذا الجانب متربوكاً للمصادفات، ولا يوجد لدى السلطة أي جهاز مختص للتعاطي معه.

إن المشكلة تتلخص في طرح السؤال الآتي: من يعيد الاعتبار الانساني إلى المواطنين المعاقين بصورة دائمة، وهم عدة ألف؟

ان اولاد النواب والوزراء، ورؤساء الاحزاب، ما زالوا بالف خير. فهم في

«فلتكن الحرب.. ولبحكم الاقوى».. عبارة رددها بيار الجميل، تعبرأ عن موقف سياسي، رافض للحل السياسي، مستقو بقوّات حلف الأطلسي وجيش الاحتلال الإسرائيلي..

وما أن انتهى من قول هذه العبارة حتى انهمرت القذائف من كل الاتجاهات، وإلى كل المناطق، حاملة معها المزيد من الدمار والalam.

وطوال السنوات العشر الماضية، كان جنون الحرب هو القانون الأساسي، وكانت قذائف المدفعية، تصب حممها دون توقف أو تعب. وكان القصف العشوائي لا يميز بين مسكن أو متجر أو مدرسة. وكانت الضحايا بعشرات الآلاف بين قتيل وجريح ومعاق.

وكان الصراعسلح لا هم له سوى اغتيال الحاضر والمستقبل، بادعاءات مزيفة تحمل في مضمونها اصراراً على السيطرة والهيمنة الطائفية، ورفض أي حل يقوم على مبادئ التعاون والمشاركة والانصاف.

وهكذا كانت نتائج «الجولات الحربية» مزيداً من الجرح والقتلى والمشوهين الابرياء.

وما يهمنا في هذا المجال الآن، هو تناول مأساة المعاقين، الذين فقدوا الابدي والارجل والعيون، وباتوا في الواقع موضوعاً رئيسياً، لا يمكن تجاهل أبعاد الوطنية والانسانية.

فهناك عدة الآف، من المواطنين، صفاراً وكباراً، أصبحوا بين عشية وضحاها، معاقين. ومشكلتهم ياتي ملحة، لا تقل أهمية عن أي قضية وطنية أخرى، وتتطلب الحلول الملائمة والسريعة.

قد يرد البعض أن الحظ العاثر، أو القضاء والقدر، كان من نصيب هؤلاء المواطنين، وهم من مختلف المناطق والطوائف.

وقد يقول البعض الآخر «أن الانسان ليس بيديه ورجلية « بل « يكفيه عقله ». وفي الواقع، أن من يضع يده في الماء

الطائرات في سما، بيروت دليل استقرار في الوطن

الموظفون في الشركتين الوطنيتين يدفعون الثمن الغالي

اقفال يساوي لدى شركة طيران الشرق الأوسط - الخطوط الجوية اللبنانية مليوناً ونصف مليون ليرة لبنانية. لقد تحملت الشركة المذكورة خسائر باهظة تمثلت بمبلغ اجمالي قدره ٦٥٠ مليون ليرة منها: ٤٥٠ مليون ليرة ديون للدولة ٢٥٠ مليون وللمصارف التجارية ١١٠ مليون و ٥٠ مليون فرض خاص لصلاح مرانيب التصليح و ١١ مليون منشآت.

والجدير بالذكر أن الشركة تدفع رواتب وأجور شهرية بقيمة ٢٠ مليون ليرة، فيما دمر لها ٥ طائرات واعطى ٥ أخرى.

مكانة الشركة

إن هذه الشركة المملوكة لعدد من البيوتات الرأسمالية، تتوزع اسهامها كالتالي: ٦٢٪ من الاسهم ملك شركة انترا للاستثمار ٢٦٪ من الاسهم ملك ايرفرانس وما تبقى من الاسهم فتخص مجموعة شركات كويتية ومساهمين لبنانيين.

المناطق، الذين عانوا الكثير من ويلات الحرب، وطاولت مطار بيروت، هذا المرفق الوطني الهام، الذي كان وما زال يعتبر في نظر اللبنانيين والعالم الخارجي، بوابة الشرق.

«الطائرات المدنية في سما، بيروت، دليل استقرار في لبنان».

هذه العبارة ترددت على ألسنة المواطنين، في مختلف

أيار، ومن ٨ حزيران حتى ٣٠ أيلول، بسبب الاجتياح الإسرائيلي. في عام ١٩٨٣ أغلق المطار من ١١ آب حتى ١٨ منه ومن ٢٨ آب حتى ٢٩ منه. ومن ١٩ تشرين الثاني حتى ١٦ كانون الأول، بسبب حرب الجبل.

في عام ١٩٨٤ أغلق المطار من ٦ شباط حتى ٨ تموز بسبب حرب الشحاذ الغربي وانتفاضة بيروت والضاحية. فيكون مجموع أيام الاقفال ٥١٩ يوماً.

الخسارة بالأرقام

وهذا يعني بلغة الارقام ان كل يوم

ولكن هذه البوابة اقفلت قسراً بفعل القدائف الحشوانية التي تساقطت على المدرجات والابنية، وأصابت العاملين بخسائر بشرية ومادية، والاقتصاد الوطني بخسائر هائلة، لا يمكن أن تعوض بسهولة.

عشر مرات اقفال

ومنذ اندلاع الصراع في لبنان، في عام ١٩٧٥، تعرض مطار بيروت للإغلاق عشر مرات، تفاوتت مدتها بين مرة وأخرى، حيث كانت كالتالي:

في عام ١٩٧٦:

أغلق المطار من ١٦ كانون الثاني حتى ٢٣ منه. ومن ٦ حزيران حتى ٢٣ منه.

في عام ١٩٨٠

أغلق المطار من ٢٨ حزيران حتى ٩ تشرين الثاني.

في عام ١٩٨١

أغلق المطار من ٢١ حزيران حتى ١٣ تموز بسبب اضراب فنيي المطار، حيث جرى استخدام مطار رياق العسكري بدليلاً مؤقتاً له.

في عام ١٩٨٢

أغلق المطار من ٢١ نيسان حتى ١٣



شركة طيران الشرق الأوسط: عنوان الثقة



العودة الى ... تقبيل الأرض

لقد ثبت للجميع ، أن مطار بيروت ، المباشر ، عبر لجنة مشتركة ، لضمان حسن سير العمل في المطار ، وتأمين حلقة اتصال ومواصلات هامة مع العالم ، ديمومة العمل لجميع الموظفين ، وحل لا يمكن الاستغناء عنه . وعلى الحكم أن المشاكل العالقة في الشركتين ينتهي من تفاصيل «الجبنية الطائفية» الوطنيةتين ، والاسراع في أعمال تأهيل رحمة بالمواطنين وبمستقبل هذا الوطن . فرع جبهة التحرر العمالي في مطار بيروت

وهي تملك امكانيات ضخمة ، من حيث الثقة المحلية والدولية بها ، وما لديها من موجودات . فهي ما زالت تسير على خطوطها ١٨ طائرة نفاثة ، منها ٣ جumbo عملاقة .

ويعتبر المراقبون ان الخسائر الباهضة التي لحقت بالشركة لا تشكل عقبة على الاطلاق ، اذا ما عادت الاوضاع في لبنان الى حالتها الطبيعية ، واستمر العمل في المطار بصورة منتظمة .

حركة المطار

لقد استخدم المطار خلال الاربع السنوات الماضية ٥٠٠٩٥٥ راكباً ، وبلغت حركة الطيران ٨٤٣٩٨ رحلة . ولكن حركة الركاب العابرين ، تقلصت كثيراً بسبب الوضع الأمني ، كما تقلص عدد القادمين العرب والاجانب من أجل السياحة والاصطياف الى درجة الصفر .

كذلك توقفت حركة نقل المسافرين والبضائع والرسائل والطرود البريدية . وانعدمت العائدات الجمركية التي كانت تقدر سنوياً بـ ١٠٠ مليون ليرة .

الموظفون يدفعون الثمن

أما بالنسبة للموظفين في شركة طيران الشرق الأوسط فقد ازداد عددهم من ٤٧٦٧ إلى ٥٢٣٢ .

وكانت الشركة قد حسمت ٢٥٪ من الراتب عام ١٩٧٦ لكنها سرعان ما أعادت الحسم لاصحابه وحققت ربحاً صافياً في عام ١٩٧٧ قدره ٢١ مليون ليرة .

أما اليوم ، فإن الحسم طاول جميع الموظفين ، حيث لم يقبض الواحد منهم أكثر من ٢٥٪ من أجراه . وهذا يعني أن آلاف العائلات أصبحت من دون الدخل الكافي للمعيشة .

وينطبق هذا الوضع على العاملين في شركة تي . أم - أي ، التي ما زالت ادارتها متوقفة عن العمل في المطار بسبب ما لحقها من خسائر . كما أنها ما زالت متمسكة برسائل الانذار بالصرف لاكثر من نصف موظفيها .

تجاه هذه المشكلة المأساوية ، يتطلب من الحكومة والحركة النقابية ، التدخل

الجمعية العمومية ل نقابة السائقين تتخذ مقررات هامة



جانب من الجمعية العمومية

الوطني على قاعدة تحقيق الاصدارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وبمشاركة الممثلين الحقيقيين للطبقة العاملة في جميع الهيئات التي ستنشأ.

رابعاً، مكافحة الغلاء بكافة مظاهره، وفي كافة الميادين، وخاصة المواد الاستهلاكية وأقساط المدارس وتکاليف الطبابة والاستشفاء والدواء، والسكن باعتبارها أكثر أبواب الإنفاق استناراً للأجور والمدخلات المحدودة، ومطالبة الاتحاد العمالي العام بالمعالجة الجدية لهذه المسائل ، لا عن طريق طرحها وحسب بل عن طريق بلورة الأشكال والأساليب التضالية الفعالة الكفيلة بحل هذه المشاكل ترسيخاً لوحدة وتضامن الطبقة العاملة وحركتها النقابية وتحقيقاً للعدالة وتمتيناً للوحدة ودفعاً لمعركة التحرير.

خامساً، الموافقة على نشاطات وتحركات المجلس التنفيذي ودعوته لمساعدة الجهات لتمتين وتوطيد وحدة السائقين العموميين دفاعاً عن حقوقهم ومطالبيهم.

سادساً، أخذت الجمعية العمومية علمًا بتثبيت رديات البنزين عن عام ١٩٨٣ وأعلنت تمسكها بالردادات للسنوات القادمة.

سابعاً، الموافقة على قرار المجلس التنفيذي القاضي بانشاء تعاونية لبيع قطع الغيار للسائقين ، وتقويض المجلس

الحرية والديمقراطية والمساواة . وتدعو الجمعية العمومية كل القوى الحريصية على استقلال الوطن ووحدته ، لترصد صفوتها وتوحد جهودها وتوظف كل امكاناتها دعماً لجبهة المقاومة الوطنية في معركة التحرير ، التي هي معركة كل لبنان والمهمة الأولى والأساسية لكل مواطن ، والتي على نتائجها يتوقف مصير الوطن كياناً وشعباً.

كما تدعو الجمعية العمومية الدولة ليلاء معركة التحرير كل اهتماماتها وأن تسخر في سبيلها كل امكاناتها المادية والعسكرية والمعنوية والسياسية ، وفي مقدمة ذلك تبنيها لجبهة المقاومة الوطنية واحتضانها ومدتها بكل وسائل القوة والاستمرار .

ثانياً، رفض وشجب كل أشكال الهيمنة والتقطیم والتفتیت وكل المظاهر الطائفية والمذهبية والمناطقية باعتبارها جمیعاً ضد مصالح الشعب ولا تخدم سوى أعداء الوطن ومخططاتهم .

ثالثاً، التشديد على تثبيت الأمن والاستقرار ومنع العودة للاقتال وتحقيق الخطة الأمنية المتوازنة على كل الأراضي اللبنانية وإطلاق جميع المخطوفين والمحتجزين وإعادة جميع المهجرين من كافة المناطق إلى أماكن سكناهم وعملهم الأصلية منذ عام ١٩٧٥ ، والتعويض على متضرري الضاحية ورأس النبع والاسرع بانجاز الوفاق

انعقدت في نهاية آب الماضي في مقهى عروس البحر ، الجمعية العمومية لاعضاء نقابة سائقي ومالكي السيارات العمومية في بيروت التي يرئسها النقابي عبد الامير نجده ، حيث ناقشت اوضاع ومتطلبات المهنة ، وأصدر بياناً تضمن مقررات هامة ، هذا نصه :

ان الجمعية العمومية للسائقين العموميين المنعقدة بدعوة من نقابة سائقي ومالكي السيارات العمومية في بيروت في مقهى عروس البحر ، يوم الخميس بتاريخ ٣٠ آب ١٩٨٤ ، وبعد الاستماع الى التقرير المالي المقدم من المجلس التنفيذي ، وبعد الاستماع الى تقرير المجلس التنفيذي للنقابة الذي قدمه رئيس النقابة خلال الفترة السابقة ما بين الاجتماعين على الأصعدة الوطنية والاجتماعية والاقتصادية والمهنية والنوابية وبعد مناقشة مستفيضة لجدول الأعمال والتقرير المقدم من المجلس التنفيذي تقرر الجمعية العمومية ما يلي :

أولاً: توجه الجمعية العمومية بتحية الاكبار والاجلال لشعبنا في الجنوب والبقاء الغربي وراشيا لصمودهم البطولي في وجه قوات الاحتلال الصهيوني وعملائهم وتصديهم لممارساتهم الاجرامية الارهابية . وتتوجه بتحية خاصة لابطال جبهة المقاومة الوطنية اللبنانية ، في الذكرى الثانية لانطلاقتها ، طليعة التحدى والتصدي وتجدد كامل الدعم والمساندة لها ولكل ابطال الجنوب الصامد في انتفاضتهم العارمة الشجاعة ضد المحتلين دفاعاً عن الشعب والأرض والمياه في سبيل وحدة الوطن واستقلاله واستعادة شرف الأمة وكرامتها من أجل مستقبل تسوده

خطوة تعاونية جريئة :

تعاونية الاتحاد الوطني للنقابات العمالية تبني مركزاً جديداً مساحته ٢٠٠٠ م٢ في منطقة جسر الكولا - المدينة الرياضية

في هذا الوقت بالذات الذي يزداد فيه والطبيبة والدواء، فإنها تشكل عقدة قاسية بالنسبة للمريض نظراً لارتفاع الجنوني في تكاليفها بالرغم من وجود امتصاص الأجر المحدود للعمال المستخدمين وذوي الدخل المحدود من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. لقد أصبح المرض مصيبة كبرى خاصة إذا تطلب الاقامة في المستشفى فهناك دور القذر الذي تقوم به مافيا الدولار والمضاربات بالعملات الأجنبية الصعبة، وما تؤدي إلى انعكاسات خطيرة بالنسبة للأقتصاد اللبناني، وما يؤدي هذه التلاعب من إجهاض كل زيادة ينالها العمال نتيجة لارتفاع الفاحش للأسعار بحجة ارتفاع أسعار الدولار بالنسبة إلى الليرة اللبنانية.

بمدرسة خاصة لتعليم أولاده لأن المدارس الرسمية لا يمكن أن تستوعب عدد الطلاب الذي يزداد سنوياً بنتيجة ازدياد عدد السكان ومحدودية عدد المدارس الرسمية واستيعابها للتلاميذ بالإضافة إلى انخفاض مستوى التعليم الرسمية خاصة في المدارس الابتدائية.

اما النقل فهو يقتطع جزءاً لا يأس به من دخل رب العائلة لأن ليس هناك اي نقل عام مع العلم ان وسائل النقل هي بالنسبة للسكن فإن أزمة السكن تزد من الأمور الهامة التي يجب على الدولة ان توليها اهتماماً (أتوبيس، سكك حديد، مترو) فهل الدولة ستتحمل في المستقبل القريب على حل أزمة النقل بدخول الوسائل المتطورة وباتخاذ تدابير عملية لحل مشكلة الزحام التي تفرق فيها المدينة والتي تسهلك الوقت والبنزين والتأخير عن المواعيد وما يتأنى عنها من ضرر بالاقتصاد اللبناني وبمصالح الناس.

مشروع مركز جديد

في هذا الوقت بالذات وكما فكر اتحاد الوطنى لنقابات العمال

التنفيذي اتخاذ جميع الاجراءات الادارية والمالية والتنظيمية لإنجاز هذا المشروع. ثانياً، الموافقة على مشروع التعمير التأجيرى كما اقترحته النقابة وربطه بالرديات.

تاسعاً، قيمت الجمعية العمومية ايجابياً ما حققه النقابة على صعيد استفادة السائقين العموميين من تقدميات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وتدعو النقابة الحركة النقابية لمعالجة مشاكل الضمان نهجاً وسياسة وليس فقط من الناحية الادارية والتقنية البحتة انطلاقاً من كون هذه المؤسسة أحد أهم منجزات الطبقة العاملة.

عاشرأً، دعوة المجلس التنفيذي لمضاعفة الجهود لوضع حد لازحة السيارات الخصوصية العاملة بالأجرة.

حادي عشر ، الاستمرار بالطالية بفرض التعرفة الرسمية للبنزين والبالغة ثلاثة ليرة لبنانية للصفيحة الواحدة.

ثاني عشر ، المطالبة بايجاد فرع لعاملات الميكانيك للسيارات العمومية في مقر وزارة الداخلية.

ثالث عشر ، الموافقة على البيان المالي المقدم من المجلس التنفيذي لعامي ١٩٨٣ - ١٩٨٢.

الامن في مصانع الشويفات - الناعمة

أصدرت امانة السر العامة في الحزب التقدمي الاشتراكي بياناً، جاء فيه ما يلي:

«تأميناً لحسن سير العمل في معامل منطقتي الشويفات والناعمة، وتنفيذها لارادة حضرة رئيس الحزب في ذلك الداعية دائماً إلى ضبط الوضع في منطقة المصانع، وخلق الجو الملائم للعودة إلى العمل الذي فيه مصلحة الجميع يمنع منعاً باتاً دخول العناصر المسلحة الى حرم المصانع، ويكلف قادة الفصائل والقطاعات بتنفيذ هذا التعميم تحت طائلة المسؤولية».

امين السر العام
فؤاد سلمان



مكان المشروع الجديد

المحددة في البناء والباطون والسقوف للطوابق السفلية الثلاثة. على ان يبدأ وضع برنامج المرحلة الثانية عند استكمال المرحلة الأولى.

لقد اقدمنا على هذه الخطوة الجريئة في تنفيذ هذا المشروع يشجعنا الاتحاد الوطني لنقابات العمال مقدماً لنا المساعدة المادية والمعنوية واتحادي عمال البناء والاخشاب. والأغذية الذين اخذوا على عاتقهم حملة الاكتتاب بالاسهم من العمال والاصدقاء واستعداد مجلس الادارة ولجنة المراقبة لايجاد مختلف السبل التي يمكنها ان تساعد مساعدة فعالة واتخاذ كافة التدابير التي تؤدي الى النجاح في تحقيق هذا المشروع.

دعم من الجميع

ولا بد لنا من التنويه بأهمية الدعم الذي لاقينه من المديرية العامة للتعاونيات والاتحاد الوطني للتسليف التعاوني حيث منحنا فرضاً مالياً لتنفيذ هذا المشروع وان هذا القرض سيسمى في تنفيذ المرحلة الاولى. ولنا ملء الثقة بأن هذا الدعم المادي والمعنوي اللذين حظينا بهما سيكونا حافزاً لنا في متابعة نشاطنا وهذا يشجعنا اكثر فأكثر على المضي في مشروعنا.

واننا سنعتمد على اصدقائنا كما اعتدنا سابقاً عليهم عند تأسيس تعاونيتنا في خندق القميق عن طريق تعاونيتنا في خندق القميق عن طريق بالاكتتاب بالاسهم وبالاقروض مهما كانت صغيرة. وذلك ايماناً منهم بأن هذا المشروع التعاوني هو لهم ويخدم حاجاتهم وسيعملون على مساندته ودعمه مادياً ومعنوياً. وكما كانوا يعتبرون التعاونية هي تعاونيتهم وهي ملكهم فلا يزال هذا الاعتبار قائماً وانهم سيمحضون هذه الخطوة كل تقدير للادارة ولدورها في الحفاظ على التعاونية وحمايتها، والسعى باستمرار لتطويرها وتعزيز موقعها في الحركة التعاونية.

نقولا اللحام
رئيس مجلس ادارة التعاونية
الاستهلاكية لنقابات
الاتحاد الوطني

التحرر العمالي - ٢٥ -

ثلاثة اقساط، وثم دفع القسط الاول وقدره خمسماية الف ليرة لبنانية فور التوقيع على العقد. وتکليف مکتب للهندسة بوضع الخرائط للمشروع. وتکليف مؤسسة البحث والاستشارات بوضع دراسة علمية اقتصادية واجتماعية لهذا المشروع وأفاق تطوره والنتائج التي يمكن ان يتحققها.

في كثير من الاحيان «تجري الرياح بما لا تشتهي السفن» فلقد اکفهر سماء لبنان بعد بضعة ايام وبذلت موجة الاجتياح الاسرائيلي للاراضي اللبنانية وخيم جو الحرب والجازر الدموية على البلاد. وقد ادى ذلك الى توقف دولاب العمل وبخاصة في منطقة بيروت التي كانت مسرحاً للحرب، وقد تزعزع

الاقتصاد ، وتوقفت البنوك عن منح اي تسليف لمشاريع عمرانية. وها نحن بعد مرور اكثر من سنتين على توقيع العقد مع اصحاب العقار. وبالرغم من ان الوضع لم يستقر نهائياً بعد. ولكن هناك بوادر امل وبعض الدلائل تشير الى ان الوضع يسير في طريق الحل. وهناك خطوات ايجابية بدءاً بتحقيقها بعد تشكيل حكومة الاتحاد الوطني برئاسة الاستاذ رشيد كرامي التي يشارك فيها عدد من الوزراء الوطنيين ، فإن ذلك قد يبعث الارتياح في النفوس ، وان الجميع يأملون متابعة هذه الخطوات الايجابية ليعم السلام في ربوع هذا البلد.

مساحة المركز ٣٥٠٠ م^٢
وفي ١٥ أيار / ١٩٨٢ اتم مجلس ادارة التعاونية مفاوضاته مع اصحاب العقار رقم ٢٣٧٨ خاصة نبيل سلامه واخوانه، ووقع عقداً يتيح للتعاونية بناء ثلاث طوابق سفلية في هذا العقار تبلغ مساحتها ما يزيد على ثلاثة آلاف تلزيم تنفيذ هذا المشروع التعاوني الهام وخمسماية متر مربع بمبلغ قدره مليون الذي ستكلفنا حوالي ثلاثة ملايين ليرة. وخمسماية الف ليرة لبنانية ، تدفع على لبنانية في المرحلة الاولى من انشائه

اضطر بعض ادارات الفنادق العاملة للاستفباء عما تبقى من موظفين وعمال لديها ، وبذلك وصل عدد العاملين في هذا القطاع الى خمسة آلاف موظف وعامل فقط بعد ان تعددى هذا العدد العشرين الفاً قبل العام ١٩٧٥ . وفي محاولة للضغط على الحكومة واجبارها على الالتفات لها هذا القطاع الهام ، أبلغ أصحاب الفنادق ، في نهاية العام الماضي ، وزير السياحة السابق السيد ابراهيم حلاوي ، انهم سيسلمون مفاتيح فنادقهم للدولة اذا لم تستجب لطلابهم التي قيل أن من بينها انشاء كازينو في المنطقة الغربية يساهم في مساعدة الفنادق على تغطيةاحتياجاتها .

اما المطالب الاخرى فقد كانت :

- توفير القروض للمؤسسات المتضررة بفترة متعددة .
- برجمة الديون وتحويلها وتقسيطها على مدى عشر سنوات بفوائد تراعي وضع المؤسسات الفندقية .
- اعفاء التجهيزات المستوردة الخاصة بالفنادق من الرسوم الجمركية .
- الاضرار ..

نتيجة لمسح قامته به نقابة أصحاب الفنادق مؤخراً تبين ان هناك ٦٣ مؤسسة فندقية ، مجموع اسرتها ٨٣٠٩ سريراً ، أصبتت بأضرار فادحة ، أو تهدمت كلياً ، وتبلغ الكلفة الاجمالية لاعادة بنائها وتجهيزها لتصبح صالحة لاستقبال الزبائن نحو ١٢٠٠ مليون ليرة لبنانية ولا يمكن - حسب قول أحد أصحاب الفنادق المتضررة - اقتراض هذا المبلغ الضخم من البنوك التجارية بفوائد مرتفعة ، وفي ظل ظروف امنية غير ملائمة .. وهذا ما دفع نقابة أصحاب الفنادق بطلبة الدولة تأمين القروض الالزامية بواسطة بنك الانماء بفوائد متعددة ولا جال طويلة الامد .

وكما كانت الخسائر فادحة في هذا القطاع ، فان انعكاسها على العمال كان خطيراً ايضاً ، ويقول السيد غسان اللمع ، رئيس اتحاد نقابات عمال الاغذية ، رئيس نقابة مستخدمي الفنادق

الحرب قصمت ظهر القطاع

الفندقي

لمع : نؤيد مطالبات أصحاب العمل شرط الزامية ديمومة العمل

وكانت الفنادق ، او ما تبقى منها ، قد عدت ، في «محاولة للحد من العجز الذي وقعت فيه ، الى تقليص جهازها الاداري والاعتماد على خدمات «مراقبة» كالطعام والخلافات الفنية والمهارات لتأمين ديمومة عمل بعض الموظفين والعمال ، وبالتالي البقاء على استمرارية عمل المؤسسة ، فلعل وعسى تعود تلك الايام .

أبلغت نقابة أصحاب الفنادق وزير السياحة الاستاذ وليد جنبلاط ، ووزير التجارة والصناعة الاستاذ فيكتور قصیر ، ضرورة اعادة النظر بمشكلة الدين المترتبة والمستحقة على القطاع الفندقي في هذه المرحلة ، وتوفير القروض لاصحاب الفنادق لتمكنهم من اصلاح وترميم او اعادة بناء هذه المؤسسات ..

فما هي قصة هذا القطاع الذي كان من أهم القطاعات اللبنانيّة ، والذي شهد فترة ازدهار ذهبيّة ، حتى انه كان يضاهي في خدماته وازدهاره ارقى المؤسسات الفندقيّة العالميّة؟


منذ عام ١٩٧٥ توقف نشاط الفنادق ، سواء في العاصمة او في الجبل ، عن أية حركة ما عدا بعض أشهر الصيف لاحظ تباشير الامل عندما تمت صفقة بيع فندق الهيلتون ، وبدأت المفاوضات لشراء «الكارلتون» ، وجاءت الحرب الأخيرة لتوقف هذه المفاوضات.

وحسب احصاءات وزارة السياحة ونقابة أصحاب الفنادق فإن نسبة الاشغال تدنت الى ما دون ٥٠٪ مما

نؤيد مطالب دعم القطاع شرط الزامية ديمومة العمل

وأضاف : لقد كان انعكاس الظروف المعروفة على حياة ومعيشة هؤلاء العمال بارزاً ، وتجلى بوضوح في انخفاض الأجر إلى الحدود الدنيا ، وبشكل خاص أجر العاملين بالنسبة المئوية والذين تبلغ نسبتهم حوالي ٧٠٪ من مجموع العمال ، إذ انخفضت أجورهم إلى ما يقارب الـ ٥٠٪ بينما زادت ساعات العمل ، نتيجة النقص الحاصل في اليد العاملة ، دون أن يكون هناك أي مقابل . وقد استغل بعض أصحاب المؤسسات غياب إدارات الدولة واجهزتها والوضع المتردي فبدأ بالهجوم على مكتسبات الطبقة العاملة لنجاهية عدم تسجيلهم في صندوق الضمان وعدم دفع المستحقات عن المسجلين منهم مما يعني حرمانهم من تقديمات الصندوق ، كما لجأ الكثير منهم لعملية التسريح الكيفي نتيجة مطالبة العمال تطبيق القوانين التي تحفظ حقوقهم المكتسبة عبر نضال طويل ، وسبب هذا الواقع نواجه ، كنقابات ، الصعوبات العديدة في حل مشكل العمال وتأكيد ديمومة عملهم ، كما نعمل كصمام أمان بالنسبة لعملية الصراع بين العمال وأرباب العمل ، ولا يسعنا إلا التأكيد بأننا نؤيد وندعم مطالب القطاع الفندقي والسياحي الهدافلة لاستهلاكه وإعادته اعماره ، شرط أن يكون هذا الدعم ملزماً لاصحاب المؤسسات بتطبيق القوانين الخاصة لحماية ديمومة العمل والمحافظة على حقوق العمال ، وبالتالي استعمال هذه الفروع في وجهتها الصحيحة ، اي ببناء واعمار هذا القطاع وليس في صالح تجارية أخرى ..

وختم قائلاً : وفي هذه المناسبة نطالب معالي وزير السياحة الاستاذ وليد جنبلاط إعادة احياءه وتفعيل اللجنة الثلاثية المؤلفة من نقابات اصحاب العمل والعمال ووزاري السياحة والعمل لبحث وادارة والاشراف على وضع القطاع الفندقي ..



والطاعم والملاهي في لبنان حول هذا الموضوع :

- نتيجة للشلل الذي اصاب مؤسسات هذا القطاع واضطرار البعض منها إلى الإقفال ، شهد عماله هجرة كثيفة شكلت لا شك ان القطاع السياحي بشكل عام ، والقطاع الفندقي بشكل خاص ، أصيب بأضرار جسمية ، وخاصة اثناء الاجتياح الإسرائيلي للعاصمة بيروت ، وقبل توضيح انعكاس هذا الوضع على عمال القطاع أشير إلى ان لنا مأخذان كبيراً على نقابات اصحاب الفنادق والمطاعم بسبب عدم الرغبة في التعاون مع القيادات النقابية في هذه الظروف الصعبة التي يمر بها ، ليس القطاع الفندقي فقط ، بل الوطن بشكل عام ، مما ساهم بتأخير استهلاض وبناء هذا القطاع ، ونحب ان نوضح ايضاً ان الخوف من التعاون معنا لا يبرر له اطلاقاً ولا يمكن ان يعفي بعض أصحاب المؤسسات من الالتزام بالقوانين ويتحقق العمال المكتسبة لأن الوعي العمالي والاتفاق حول القيادة النقابية لن يسمح وهو ما كانت الظروف ، بالتطاول على هذه المكتسبات .. كما ننتهز هذه المناسبة لدعوا مصالح أصحاب العمل ومصالح اصحابهم وتسهيل ما قد يعترضهم من صعوبات .

نص المرسوم الاشتراكي رقم ١٣٦ المتعلق بطارىء العمل

الزام رب العمل اجرا، عقود تأمين على مستخدميه في العجز المؤقت ينال الاجير ٤/٣ الراتب لمدة تسعة اشهر

- ربع التعويضات المنصوص عليها في الفقرة الاولى من هذه المادة عن الجزء من الاجر الذي يزيد على الحد الادنى الرسمي للاجور وحتى ضعف هذا الحد.

- ثمن التعويضات المنصوص عليها في الفقرة الاولى من هذه المادة عن الجزء من الاجر الذي يزيد على ضعفي الحد الادنى الرسمي للاجر.

بالاضافة الى التعويض المذكور اعلاه، يتحمل صاحب العمل نفقات الدفن وذلك حتى ضعفي الحد الادنى الرسمي للاجر.

المادة ٢: ان الاجر المتوسط الذي ينخد اساسا لحساب التعويضات المنصوص عليها في المواد ٣ و ٤ و ٦ اعلاه هو الاجر الذي تقاضاه المصاب نقدا او عينا في تاريخ الحادث ووفقا للأسس المحددة في المادة ٥ من هذا المرسوم الاشتراكي.

ولا يجوز في مطلق حال ان يقل الاجر المتوسط عن الحد الادنى الرسمي للاجر، وتطبق هذه القاعدة ايضا على الاجراء غير الخاضعين لهذا الحد.

المادة ٨: تضاف عند الاقتضاء التعويضات المستحقة بموجب هذا المرسوم الاشتراكي الى التعويضات الاخرى المستحقة للاجراء بموجب قانون العمل او قانون الضمان الاجتماعي او القوانين الاخرى التي يخضعون لها.

المادة ٩: لا يترتب أي تعويض من التعويضات المحددة في هذا المرسوم الاشتراكي اذا ثبت أن الاجير تسبب في الحادث قصدا.

المادة ١٠: لا يحق لورثة الاجير الاجنبي المطالبة بالتعويضات المنصوص عليها في هذا المرسوم الاشتراكي اذا كانوا مقيمين خارج الاراضي اللبنانية في تاريخ وقوع الحادث. يستثنى من احكام هذه المادة الاجراء الآجال التابعون لدولة تمنح اللبنانيين في هذا الموضوع الحقوق نفسها التي تمنحها رعاياها.

المادة ١١: يحق للأجير المصاب أو لأصحاب الحق من بعده، بالإضافة إلى الدعوى التي يقيمونها بمقتضى أحكام هذا المرسوم الاشتراكي، مقاضاة مسيبي الحادث، غير صاحب العمل أو ورثته وفقا لقواعد الحق العادي، بتغويضضرر اللاحق بهم من جراء الحادث المذكور. كما يحق لصاحب العمل ايضا وعلى كامل مسؤوليته تبليغه عن الأجير المصاب أو أصحاب الحق من بعده، اقامته بهذه الدعوى اذا أهمل هؤلا، اقامه الدعوى المشار اليها.

يحق لصاحب العمل ان يجسم من التعويض المترتب عليه لمصلحة أخيه وفقا لاحكام هذه المرسوم الاشتراكي التغويضات

مستديما حق للمصاب ان يتلقى تعويضا يتناسب مع الخسارة التي لحقت بمقداره على الكسب. وهذه المقدرة يمثلها التعويض الواجب تسديده عندما يكون العجز مستديما كليا.

وإذا كان العطب مذكورة في الجدول الملحق بهذا المرسوم الاشتراكي، كانت المقدرة على الكسب، معادلة للنسبة المئوية المعينة في الجدول المذكور، أما إذا كان العطب غير مذكور في هذا الجدول، فيعود إلى مجلس العمل التحكيمي حقد تقديره الخسارة اللاحقة بمقداره الاجير المصاب على الكسب، بعد ان تؤخذ في الاعتبار خبرة الاجير وكفايته في العمل.

المادة ٥: اذا سبب الحادث عجزا مؤقتا عن العمل، حق للمصاب ابتداء من اليوم الاول الذي يلي الحادث ولدة اقصاهما تسعة أشهر من يتلقى من دون فرق بين ايام العمل وايام التعطيل، تعويضا مقداره ثلاثة ارباع الاجر اليومي الاخير، ويقصد بهذا الاجر، الاجر الاسبوعي مقسوما على سنة اذا كان الاجر اسبوعيا، واجر خمسة عشر يوما مقسوما على اتنى عشر اذا كان الاجر يسدد كل خمسة عشر يوما، والاجر الشهري مقسوما على خمسة وعشرين اذا كان الاجر مشاهرا.

يدفع التعويض اليومي في المكان والزمان الذي يحصل فيه الدفع عادة في المؤسسة ولا يجوز ان تتجاوز الفترة بين دفعتين متتاليتين خمسة عشر يوما.

المادة ٦: اذا ادى الحادث الى وفاة الاجير وكان اجره لا يتعدى الحد الادنى الرسمي للاجور، يستحق لورثته المحددين في القانون الموضع موضوع التنفيذ بموجب المرسوم الرقم ٨٤٩٦ تاريخ ١٩٧٤/٨/٢ تعويضا حده الاقصى اجر ٥٠٠ يوما.

واذا تجاوز الاجر الحد الادنى للاجور

صدر المرسوم الاشتراكي الرقم ١٣٦ المتعلق بطارىء العمل الذي يرعى حقوق الاجراء الذين يتعرضون لاصابات مفاجئة ناتجة من عامل خارجي . وهذا نص المرسوم:

الفصل الأول : أحكام أولية :

المادة الأولى: تخضع لأحكام هذا المرسوم الاشتراكي الاصابات المفاجئة الناتجة عن عامل خارجي التي تلحق بالأجير مرتبطة بعقد استخدام في مفهوم المادة ٦٢٤ فقرتها الأولى ، من قانون الموجبات والعقود ، وذلك بسبب تنفيذ العقد المذكور او لمناسبة تنفيذه هذا العقد .

المادة ٢: لا يحق للأجير المشار اليه في المادة السابقة التذرع بسبب الاصابة التي يتعرض لها اثناء العمل او ل المناسبة بأني نص قانوني غير احكام هذا المرسوم الاشتراكي :

الفصل الثاني في التعويضات

المادة ٣: اذا سبب الحادث للأجير عجزا مستديما كليا ، وكان اجره لا يتعدى الحد الادنى الرسمي للاجور حق له أن يتلقى تعويضا يعادل :

- ٨٠٠ يوم من اجره المتوسط، اذا كان عمره اقل من ٣٥ سنة .

- ٧٠٠ يوم من اجره المتوسط، اذا كان عمره اكبر من ٣٥ سنة واقل من ٥٠ سنة .

- ٦٠٠ يوم من اجره المتوسط، اذا كان عمره اكبر من ٥٠ سنة .

واذا تجاوز الاجر الحد الادنى الرسمي للاجور، لا يحق للأجير ان يتلقى اضافة الى التعويضات المنصوص عليها في الفقرة الاولى من هذه المادة سوى :

- ربع هذه التعويضات عن الجزء من الاجر الذي يزيد على الحد الادنى للاجور وحتى ضعف هذا الحد .

- ثمن هذه التعويضات عن الجزء من الاجر الذي يزيد على ضعفي الحد الادنى الرسمي للاجور .

المادة ٤: اذا سبب الحادث عجزا جزئيا

المشار إليه في المادة السابقة أمام مجلس العمل التحكيمي وذلك خلال خمسة أيام من تاريخ تبلغه التقرير المذكور.

الفصل الرابع
التصريح عن طاري العمل وأصول التحقيق فيه

المادة ٢٤: يتوجب على كل صاحب عمل أو ممثله أن يصرح عن كل طاري، عمل يصيب أجيره.

يقدم التصريح إلى قلم مجلس العمل التحكيمي ذي الصلاحية في المنطقة التي وقع فيها الحادث في مهلة ثلاثة أيام من تاريخ وقوعه ويدون في سجل خاص معد لهذه الغاية.

- يجب أن يذكر في التصريح: اسم الأجير المصادر ومحل إقامته واجره الأخير وجنسيته.

اسم صاحب العمل ومحل إقامته، مكان حصول الحادث.

نوعية الاصابة وطبيعتها وظروفها. يرفق بالتصريح شهادة طبية يذكر فيها حالة الأجير المصادر والنتائج المرتقبة للإصابة والتاريخ الذي يمكن اعطاء تقرير نهائي بها.

المادة ٢٥: يتربت على الأجراءين يعلم قلم مجلس العمل التحكيمي بنتائج الإصابة التي لحقت به بموجب تقرير طبي يدون في السجل الخاص المشار إليه في المادة السابقة، كما يتربت على الأجير أو ممثله إبلاغ صاحب العمل نسخة عن التقرير الطبي المذكور.

المادة ٢٦: إذا أدعى صاحب العمل أن الأجير تسبب في الحادث قصداً أو ان الحادث نتج من خطأ أو اهمال صاحب العمل أو متولى الادارة، يقوم رئيس مجلس العمل التحكيمي في المنطقة التي وقع الحادث فيها بالتحقيق في الحادث المذكور وفي مكان حصوله في حضور الفريقين أو ممثليهما، ويترتب عليه الانتقال إلى عند الأجير، إذا تذرع على الأخير المتول إمامه بسبب وضمه الصحي.

المادة ٢٧: على رئيس مجلس العمل التحكيمي أن يبني التحقيق في مهلة اقصاها عشرة أيام من تاريخ تقديم الادعاء المشار إليه في المادة السابقة، يقوم رئيس مجلس العمل التحكيمي بإبلاغ الفريقين قرار انتهاه التحقيق في مهلة ٢٤ ساعة من تاريخ صدور القرار. ويتحقق لكل منهما تسلم نسخة عنه من دون أي رسم.

الفصل الخامس
في الصلاحية وأصول المحاكمة

المادة ٢٨: ينطوي مجلس العمل التحكيمي في المنطقة التي وقع فيها الحادث في جميع الخلافات الناشئة عن تطبيق أحكام

المشاريع ونشاطه وعدد الأجراء العاملين فيه.

المادة ١٧: يتحمل صاحب العمل، مهما استمرت مدة انقطاع الأجير عن العمل بسبب الحادث الذي تعرض له بسبب العمل أو ل المناسبة، جميع النفقات الطبية والمشارفية والصيدلية، بما في ذلك نفقات المستشفى.

كما يتحمل صاحب العمل ثمن الترخيص والصيانة والتجديد لآلات «البروتيز» وسوها من الآلات الطبية والجراحية الالزمة لمعالجة الأجير المصادر وشفائه.

المادة ١٨: يحق للأطباء والصيادلة وأصحاب المستشفيات مقاضاة صاحب العمل مباشرة بالنسبة إلى الديون المترتبة لهم عن تكاليف إصابة الأجير.

المادة ١٩: يحق للأجير اختيار طبيبه بنفسه. وفي هذه الحال لا يتربت على صاحب العمل عن النفقات الطبية والجراحية سوى المبلغ الذي يحدده مجلس العمل التحكيمي، وذلك وفقاً للتعرفية يضعها المدير العام لوزارة الصحة العامة.

اما اذا ادخل الأجير المصادر المستشفى، فلا يجوز ان تتجاوز النفقات التي يلزم صاحب العمل تأدinya للتعرفة المحددة في الاتفاقيات التي تقدّها وزارة الصحة العامة مع هذه المستشفيات مع اضافة ٣٠٪ عليها كحد أقصى.

يحدد مجلس العمل التحكيمي ثمن أجهزة الادوات والأجهزة الطبية في حال وقوع اختلاف بين الفريقين في شأنها.

المادة ٢٠: اذا رفض الأجير الخضوع للمعالجة التي يعيّنا الطبيب المعالج، خسر كل حق في الجزء من الضرر الذي قد ينبع من تفاقم حالته بسبب رفضه هذا.

المادة ٢١: اذا لم يختر صاحب العمل الطبيب المعالج بنفسه، حق له أنثأنا معالجة الأجراءين يطلب من رئيس مجلس العمل التحكيمي تعينين طبيب يتحمل نفقة، للالتفاف على وضع الأجير. وللطبيب المذكور حق زيارة الأجير في أي وقت شاء في حضور الطبيب المعالج، بعد ان يكون الاخير قد اشتهر مسبقاً بالزيارة قبل حصولها بب يومين.

إذا رفض الأجير قبول الزيارة المنشورة في هذه المادة، يحق لصاحب العمل بعد مراجعة رئيس مجلس العمل التحكيمي في الامر، التوقف عن دفع التعويض المؤقت.

المادة ٢٢: يتوجب على الطبيب المعالج اعطاء الأجير تقريراً طبياً يذكر فيه وضع الأجير الصحي والعجز المستديم الكلي أو الجزئي اللاحق به من جراء الحادث، كذلك الأجهزة الواجب استعمالها بالنسبة إلى الأعضاء المقطوبة.

المادة ٢٣: يحق لكل من الفريقين الاعتراض على مضمون التقرير الطبي

المحكوم بها لصالحة أجيره وفقاً لقواعد الحق العادي.

المادة ١٢: يترتب على كل صاحب عمل ان يجري الزاماً عقود تأمين مع شركات تأمين لضمان التعويضات المنصوص عليها في هذا المرسوم الاستراعي.

يحدد بمرسوم يصدر في مجلس الوزراء تاريخ تطبيق أحكام هذه المادة وشروطه.

المادة ١٣: يحق للأجير، ولاصحاب الحق من بعده، مقاضاة صاحب العمل وشركة التأمين معاً بالتعويضات المترتبة بموجب أحكام هذا المرسوم الاستراعي.

تحل الشركة الصالحة التي تكون قد سددت التعويض للأجير، محل صاحب العمل في ممارسة حقوقه.

في حال اشهار افلاس صاحب العمل لا تدخل المبالغ المترتبة على الشركة الصالحة في حساب موجودات طابق الافلاس.

المادة ١٤: ان ديسون الأجير المصادر بطاريء، عمل أو أصحاب الحق من بعده يكتفوا امتياز خاص على مجموع الاموال المنقوله العائدة إلى صاحب العمل. وبالاضافة إلى ذلك في مكفولة ايضاً بتأمين جيري على اموال صاحب العمل غير المنقوله.

يعود الى رئيس مجلس العمل التحكيمي امر تحديد شروط ماهية التأمين ومشتملاته والتعويضات المضمونة وذلك اما حكماً او بناءً على طلب الأجير أو أصحاب الحق من بعده.

تبقى مقاعيل التأمين الاحتياطي المشار إليه أعلاه، مستمرة حتى صدور قرار مبرم في الزراع، وحتى حصول مصالحة قضائية في شأنه وفقاً لما نصت عليه المادة ٣٠ من هذا المرسوم الاستراعي.

لا تطبق أحكام هذه المادة على الاموال غير المنقوله العائدة الى الاملاك العمومية.

المادة ١٥: ان التعويض المؤقت قابل للتنازع عنه لصالحة الغير، كما أنه قابل ايضاً للحجز ضمن المعدلات والشروط المطبقة على أجور الأجراء.

لا يجوز التنازع عن تعويض العجز الدائم او الوفاة الا في حدود ربع قيمتها، وذلك ايفاً، لديون ناتجة من مواد غذائية، اما الديون العائدة الى نفقات طبية او صيدلية او استشفاء او دفن، فهي قابلة للحجز او التنازع.

الفصل الثالث: في المعالجة الطبية

المادة ١٦: تحدد بقرارات تصدر عن وزير العمل والشؤون الاجتماعية وبعد اخذ رأي وزارة الصحة العامة التدابير العامة والخاصة المتعلقة بالسلامة والوقاية والصحة والاسعافات الأولية الواجب تطبيقها على المشاريع الخاصة لأحكام هذا المرسوم الاستراعي وذلك حسب طبيعة كل من هذه

مواقع متشابهة المواجهة مشكلة البطالة

مؤسسات، فيجب استيلاء الحكومة على ادارة الشركة ككل.

- تمديد فترة استحقاق اعنة البطالة لتشمل الاشخاص الذين انتفوا عنهم الاستحقاق. ويجب أن يكون الزاميا ضمان اعنة البطالة حتى العودة للعمل وادخال نظام الاعنة في الاماكن التي لا يعمل بها حاليا.

- زيادة الاعتمادات المخصصة للتدريب من اجل مساعدة العمال الشباب ومشاريع إعادة التدريب وكذلك مساعدة العمال المسنين المتضررين من التغير التكنولوجي.

- تشديد الحملة من اجل تخفيف ساعات العمل دون تخفيف الأجر وزيادة الاجازات والعطل المدفوعة الآخر.

- استعادة الاستقطاعات وزيادة المخصصات لمشاريع العمالة العامة والاشغال العامة... الخ ومن اجل بناء البنية التحتية المطلوبة.

- توسيع الاعتمادات المخصصة للتعليم والتطور التقافي ومن اجل خلق فرص عمل جديدة.

تسريع الأصلاح الزراعي والتنمية الريفية من اجل تخفيف البطالة والعمالة الجزرية في المناطق الريفية.

(٢) نهضة حاجة أكبر لأن للعمل النقابي المشترك مع جميع القوى الديمقرطية ضد القوى الرأسمالية من اجل الربط بين مشكلة البطالة وقضايا التخطيط الوطني للانعاش الاقتصادي بتحقيق المطالب التالية:

- رفع مستوى المعينة وتوسيع الاستهلاك الفردي والجامعي وخفض الفوارق الاجتماعية.

تخفيف الميزانيات العسكرية وتخصيص ميزانية أكبر للتطور الاجتماعي والثقافي.

- اتخاذ اجراءات مقاومة سلطة الشركات ما فوق القومية وبشكل خاص عن طريق التأمين الديمقرطي والدعوة إلى تغييرات بنوية ونظام جديد من التطور الاقتصادي والاجتماعي قائم على أسس جديدة للانتاجية وتوسيع الديمقراطية وحقوق النقابات والعمال.

- علاقات اقتصادية دولية جديدة تستجيب لصالح شعوب البلدان الرأسمالية المتقدمة والبلدان النامية والبلدان الاشتراكية.

من غير الممكن ايجاد حلول حقيقة للبطالة، هذه المشكلة الاجتماعية الضخمة، دون بذل جهود واعية لتعزيز الوحدة العمالية، والتضامن العالمي.

وإذا كان من الممكن الى حد كبير معالجة «لغة» البطالة بشكل فعال في بلدان الأنظمة الاقتصادية الاشتراكية، التي تعتمد على التخطيط المركزي، وتنتج في المجال للنقابات ان تلعب دوراً نشيطاً ودائماً في عملية التخطيط الاقتصادي والاجتماعي. فإن هذا الأمر غير ممكن التنفيذ في بلدان الأنظمة الرأسمالية التي تشكل البطالة سمة هامة من سماتها، لكونها نتاج السياسات الموجهة لخدمة نمو الرأس المال الخاص، على حساب الإنسان.

ان معالجة البطالة في بلدان الأنظمة الرأسمالية، تكمن في الحد من سلطة الاحتكارات، والعنابة التامة بقضايا التنمية الاجتماعية التي تحمل في جوهرها حق كل مواطن في العمل، وفي العيش بكرامة وحرية.

وفي ضوء ما تقدم، فإن الحركة النقابية العالمية تجد نفسها أمام مهام آنية ومستقبلية، مواجهة مشكلة البطالة، في إطار المقترنات الآتية:

(١) ان الحاجة الفورية هي ممارسة الضغط من اجل اجراءات ملحة لمنع أي مزيد من التدهور في وضع البطالة. ويجب من اجل تحقيق هذا الهدف:

- المطالبة بالتحريم الفوري لغلق المصانع وعمليات التسريح التي تمارسها الأدارات بدون موافقة النقابات والحكومات.

- الضغط بصورة أكثر نشاطاً لتحويل المصانع والمؤسسات المغلقة وإدارتها الى القطاع العام. وذلك بمشاركة النقابات. وفي حالة كون الوحدة المغلقة جزءاً من شركة تملك عدة

هذا المرسوم الاشتراكي. وعلى المجلس المذكور أن يبت هذه الخلافات في مهلة لا تتجاوز السنة أشهر.

المادة ٢٩: تطبق على نزاعات طوارئ، العمل اصول طرق المراجعة وقواعدها المنصوص عليها في القانون الصادر بتاريخ ٢١ تشرين الأول ١٩٨٠.

المادة ٣٠: اذا حصلت مصالحة بين الفرق، في نزاع ناتج عن تطبيق أحكام هذا المرسوم الاشتراكي وطلب من مجلس العمل التحكيمي تدوين هذه المصالحة بقرار قضائي، يترتب على المجلس ان يذكر في قراره تحت طائلة البطلان المطلق، الاجر الأساسي والعجز الدائم اللاحق بالاجير من جراء الحادث، وعند الاقتضاء، اسم شركة التأمين الضامنة الحادث. وان حلت هذه محل صاحب العمل في موجباته تجاه الاجير تمنع على هذا الاجير عند ذلك اي مطالبة بحق صاحب العمل تتعلق بالحادث المذكور.

المادة ٣١: تسقط دعوى التعويضات المنصوص عليها في هذا المرسوم الاشتراكي بموروثة سنة من تاريخ وقوع الحادث أو خاتمه التحقيق فيه وفقاً لأحكام المادتين ٢٦ و ٢٧، أو التوقف عن دفع التعويض المؤقت.

الفصل السادس في العقوبات

المادة ٣٢: كل مخالفة لمضمون القرارات المنصوص عليها في المادة ١٦ من هذا المرسوم الاشتراكي كذلك كل مخالفة لأحكام المادة ٢٤ منه، تحال على المحاكم ذات الاختصاص ويعاقب مرتكبها بغرامة تراوح بين ٥٠٠ ل. ل. و ٥٠٠٠ ل. ل. وبالحبس من شهر الى ثلاثة اشهر او باحدى هاتين العقوبيتين، وتقاسع العقوبة عند التكرار.

المادة ٣٣: كل من يرفض او يرجي، من دون عذر مشروع، تنفيذ الحكم الصادر في حقه وفقاً لأحكام هذا المرسوم الاشتراكي، تطبق في حقه أحكام المادة ٧ من القانون الصادر في تاريخ ٢١ تشرين الاول سنة ١٩٨٠.

الفصل السابع أحكام ختامية

المادة ٣٤: تلفى أحكام المرسوم الاشتراكي الرقم ٢٥ الصادر في تاريخ ٤ أيار ١٩٤٣ وتلفى جميع النصوص القانونية او النظامية التي تتعارض وأحكام هذا المرسوم الاشتراكي او لاتنالها ومضمونه.

المادة الخامسة والثلاثون: يعمل بهذا المرسوم الاشتراكي بعد عشرة أيام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

في الصناعات المحددة لا سيما تلك الأكبر تضرراً بفعل الأزمة، من خلال بعثات خاصة لتنصي الحقائق واجتماعات مجموعات الخبراء التي تستطيع اقتراح استراتيجية بديلة طويلة الأمد للتنمية في كل قطاع.

(٨) يجب ان توفر التحضيرات المؤتمر الأمم المتحدة (في إطار عقد المرأة) الذي سيعقد في عام ١٩٨٥ فرصة لطرح مبادرات محددة على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي بشأن قضية البطالة بين النساء.

(٩) يجب مواصلة الأعمال النقابية المنسقة في مجالات القانون والاتفاقيات وبخاصة لتأمين الاعتراف القانوني بالبنود «التالية الواردة في إعلان الحقوق النقابية الذي أقره المؤتمر النقابي العالمي التاسع»:

المادة :٣٣
لجميع العمال الحق في العمل المنتج والمفید اجتماعياً والمجزي.


المادة :٣٤
للعمال ومنظماتهم النقابية الحق في المشاركة بحرية في صياغة وتطبيق خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية الديمقراطية والرقابة عليها.

المادة :٣٥
للنقابات الحق في ان تستشار لدى رسم السياسة الصناعية والاصلاح الزراعي والتخطيط المادي وحماية البيئة حتى تتمكن من الدفاع عن مصالح العمال.

المادة :٣٦
تکفل الدول لكل العمال العمالة المنتجة الكاملة ورفع القوة الشرائية للأجور ورواتب التقاعد والمكافآت الاجتماعية.

المادة :٣٧
تضىء الدول اجراءات مشاركة المنظمات النقابية في التخطيط الاقتصادي والاجتماعي بدون التدخل في حرية عمل النقابات في المجتمع والاقتصاد ومكان العمل.

(١٢) أصبح التعاون بين النقابات في حقل العمل النقابي المنسق ضد الشركات ما فوق القومية أمراً ضرورياً للفيادة من أجل درء الخراب الذي أصاب فرص العمل من جراء سياسات هذه الشركات. كما أصبح العمل من أجل كبح نشاط الشركات ما فوق القومية الذي يولد البطالة أمراً ملحاً. ومن ثم يجب تصعيد الحملة من أجل اصدار قانون يحدد سلوك الشركات ما فوق القومية.



البديل الديمقراطي والاستقلال الوطني والنظام الاقتصادي العالمي الجديد - ان كل هذا يرتبط اليوم ارتباطاً وثيقاً بالنضال من أجل السلام وضد سياق التسلح ومن أجل نزع السلاح.

(٥) يجب فرض رقابة شديدة في الوضع الراهن الذي يتسم بانتشار البطالة الى حد يسبق له مثيل على ادخال التكنولوجيا التي توفر العمل، خاصة الكمبيوتر والآلات الآوتوماتيكية... الخ، وينافي أيضاً وضع الضمانات المناسبة للحيلولة دون العواقب الاجتماعية المضادة لدى ادخال التكنولوجيا الجديدة.

(٦) يجب حماية مصالح العمال المهاجرين واحترام حقوقهم في المعاملة المتساوية، على ان يتم هذا باتفاقيات بين الدول واتفاقيات عالمية. كما يجب وضع حد لعمليات الطرد التعسفية والمضايقات القانونية التي يتعرض لها العمال المهاجرون.

(٧) يجب تطوير الأعمال المشتركة على صعيد المستوى الصناعي بصورة مكثفة. كما يجب على الاتحادات الدولية ان تلعب دوراً خاصاً في تطوير النشاط العالمي على مستوى كل صناعة على حدة. ويتعين معالجة القضايا

ولتحقيق هذه المطالب تبرز الحاجة الى برامج ديمقراطية وطنية شاملة والى تعزيز العمل المشترك مع الحلفاء الديمقراطيين تعزيزاً أكبر ويجب بشكل خاص تطوير العمل المشترك مع منظمات النساء والشباب بصورة مكثفة تضامناً مع منظمات العاطلين (حيثما تم تنظيمهم) وكذلك تشجيع عملية تنظيم العاطلين ودفعهم الى العمل للحصول على وظائف أو تقاضي اعوانات البطالة خلال الفترة المؤقتة حتى تتوفر لهم العمالة.

(٨) يجب أن يصبح أول أيسار / ١٩٨٣/٩/١ مناسبتين لطرح القضية الاجتماعية الملحّة للبطالة وحلها الذي لن يتم الا عن طريق وقف سياق التسلح ووقف تدهور الموارد على التسلح واعادة تخصيص هذه الموارد لخدمة التطور الاقتصادي والاجتماعي. ويجب على النقابات أن تعمل على فرض سياسة العمالة الكاملة كهدف لها.

(٩) يجب التأكيد خلال جميع الحملات النقابية على «ان حماية المصالح الاجتماعية والاقتصادية وحقوق الشغيلة والنضال من أجل العمل واجور افضل، ومن اجل المكافآت الاجتماعية ورفع مستوى المعيشة، وضد التضخم وتخفيف القدرة الشرائية ومن اجل

دور اللجنة العمالية في المؤسسة

جواب : الجمعية العمومية هي الهيئة الاعلى في المؤسسة ، ولها وحدها حق البت النهائي بقضايا المطالب .

وهي تقر المطالب او الموقف من اي موضوع باكثريه الحاضرين من العمال في الاجتماع ، ومن الضروري ان لا يقل العدد بأي حال عن ثلثي العمال .

وعلى حسن ادارة الاجتماع يتوقف نجاح الاجتماعات حيث يجب ان يسمح بشكل ديمقراطي لكل العمال بالمناقشة وابداء الرأي في اي موضوع .

كما يتوقف على الامام والوعي التام لمثلثي النقابة واللجنة بالقضايا والمطالب المطروحة مدى نجاح الوصول الى موقف موحد وسلمي . ان التصويت من قبل الجمعية العمومية على القرارات الهامة ، بالإضافة لكونه قضية مبدئية من الوجهة الديمقراطية ، فهو كذلك ممارسة نضالية تعبوية تمكّن من فرض المطالب . كما ان انعقاد الجمعية العمومية يسمح باستخراج رأي العمال بحسب سير المفاوضات وهو بالنهاية عملية ضغط ضرورية على الخصم .

يمكن للجمعية العمومية ان تجتمع للبحث بقضية عامل واحد شرط ان تكون قضية نموذجية ، وفي حالات معينة قد تلجأ لاتخاذ قرار بالاضراب . وتمارس الجمعية العمومية حق انتخاب اللجنة العمالية وحق عزلها قبل انتهاء المدة المحددة لها ، ولها ان ترفض بأكثريتها اتفاقاً موقعاً مع ادارة المؤسسة اذا لم تكن قد اقررت قبل توقيعه .

اذا ، فان وجود اللجنة والتصويت على المشروع العمالي النقابية في المؤسسة هو ليصبح قراراً .

- المشاركة الدائمة لمندوبي النقابة في المفاوضات حول المطالب .

- حضور اجتماعات مجلس النقابة عندما يطلب اليهم ذلك من قبل مجلسها .

- من الضروري تقسيم العمل بين اعضاء اللجنة بهدف القيام بالنشاطات التالية :

- توزيع البيانات النقابية - توزيع الجريدة النقابية والمشاركة في تحريرها .

ضبط تسييد الاشتراك . القيام بمبادرات ثقافية ورياضية مثل انشاء جريدة حائط او انشاء فريق رياضي والتضامن فيما بينهم .

ينتج عن حجم المؤسسة اللجنة لمدة سنة واحدة ، وهذا الكبri والكثافة العمالية فيها يتبع مدى أوسع من بروز قضايا ومطالب خاصة بعمال المؤسسة انفسهم .

سؤال : ما هي ابرز مهام اللجنة العمالية في المؤسسة ؟

جواب : جواب : يمكن الام .

- تنظيم التضامن مع العمال في المؤسسات الأخرى الى قيادة نقابية في المؤسسة كما يلي :

- التنسيق بين مختلف المطالب العمالية في اقسام المستويين المادي والمعنوي : جماهيرية النقابة تفرض المؤسسة والمساهمة في صياغة اضراب تضامني رمزي - مشروع المطالب مع النقابة عرائض - تبرعات -

الهيئات القيادية في النقابة الام .

العامه تلبية المهام المختلفة - السهر على انجاح

لسائر الاعضا في مختلف

الجمعية العمومية عبر مشاركة كل العمال بالحضور والنقاش

سؤال : ما هو موقع المؤسسة بالنسبة للعمل

النقابي ؟

جواب : المؤسسة هي المكان الاساسي وال الطبيعي للنشاط النقابي ففي المؤسسة تتم

وتتجلى عملية الاستغلال

الرأسمالي (المؤسسة الصناعية ، والكبرى بشكل خاص) .

يوجد في المؤسسات عمال (الجان) في مختلف المؤسسات .

يتناول اعضاء اللجنة العمالية من قبل اعضاء

الجمعية العمومية واشراف النقابة العامة ، ويكون العمال في المؤسسات الكبرى اقرب الى

دانما ان يكون اعضاء اللجنة ادرار آتية الاستغلال ، والى ما امكن لختلف اقسام

تلمس وحدة المصالح المؤسسة .

والتضامن فيما بينهم .

سؤال : لماذا اللجنة النقابية في المؤسسة ؟

جواب : هذه الوضعية

المذكورة سالفاً تفرض الحاجة لتلخيص ابرز مهام اللجنة

العاملية في المؤسسة الى قيادة نقابية في المؤسسة نفسها ، بالإضافة الى ان اتساع

جماهيرية النقابة تفرض المؤسسة والمساهمة في صياغة اضراب تضامني رمزي

بحيث لا يعود باستطاعة

الهيئات القيادية في النقابة الام .

سؤال : ما هو دور وموقع

الجمعية العمومية في المؤسسة ؟

كل العمال بالحضور والنقاش المؤسسة .